

ابحث ووركية المباني

# دراسة

مكتب وزير الدولة لشؤون التنمية الإدارية  
مركز مشاريع ودراسات القطاع العام

حول

هيكلية وزارة التربية الوطنية والشباب والرياضة

بإشراف

معالي وزير الدولة لشؤون مجلس النواب

الأستاذ أنور محمد الخليل

تنسيق ومتابعة الأستاذ

سهيل فرج

إعداد :

المنظم المراقب الأول : عاطف مرعي

المنظم المراقب الأول : علي هاشم

**معالى وزير الدولة لشئون مجلس النواب  
المكلف بشئون الاصلاح الاداري**

الموضوع : دراسة تنظيمية شاملة تتناول :  
هيكلية ومهام ملاكات وزارة التربية الوطنية والشباب والرياضة

**أولاً : مقدمة : في طبيعة المهمة**

عملاً بقرار مجلس الوزراء رقم ٨٠/٨ تاريخ ٩٤/٣/٧ القاضي بتكليفكم "تشكيل فريق عمل متخصص للقيام بالدراسات التنظيمية الهدفه إلى إعادة تأهيل الإدارة وإصلاحها وتطويرها".

وبالاستناد إلى التكليف الخاص الصادر عن معاليكم لإعادة النظر في هيكلية ومهام ملاكات وزارة التربية الوطنية والشباب والرياضة، واقتراح ما يلزم لتفعيتها وتطويرها.

وعطفاً على المجتمعات المتكررة التي عقدناها مع معالي وزير التربية الوطنية والشباب والرياضة والمدير العام للتربية الوطنية والمدير العام للشباب والرياضة ورئيس المركز التربوي للبحوث والإنماء وجميع رؤساء الوحدات على مختلف المستويات الذين أبدوا مشكورين كل تعاون.

وبناءً على الدراسة الميدانية الشاملة التي تناولت واقع جميع الوحدات الإدارية والإمكانات المتوفرة لها، والصعوبات والمشاكل التي تعترض سبيلها، والأهداف التي تسعى إلى تحقيقها.

نودعكم هذه الدراسة التي تتناول في ثلاثة أقسام :

١ - الوضع الراهن : الأهداف والمهام الكبرى للوزارة مع توزيع المهام على الوحدات والمخطط التنظيمي الشامل.

٢ - تحليل الوضع الراهن : من حيث تطبيق الأهداف وتنفيذ المهام الموكولة إلى كل وحدة وتحليل بطاقات العمل من حيث المهام المنفذة والاحتاجات الفعلية إلى إمكانات بشرية.

- : تحديد المشاكل الكبرى التي تعاني منها الوزارة.

٣ - المقترنات : التصور الجديد للأهداف والمهام، ووضع هيكلية جديدة مع جداول مقلنة بالمهام الحالية والمهام المقترنة.

ولابد قبل الشروع في وصف الوضع الراهن من إبداء الملاحظات التالية :

١ - إن هدف كل إصلاح تربوي هو بناء المواطن الصالح عبر التكامل بين المدرسة الرسمية والمدرسة الخاصة.

٢ - أن أي إصلاح إداري مهما بلغ من التقدم على صعيد النصوص والهيكليات والمهام يبقى عملية نقصة لأن لم تكن ركيزته العنصر البشري الذي تكتمل فيه الحصانة الخلقية، والمقدرة العلمية، والخبرة العملية، وتتأمن له الكفاية المادية والحوافز الوظيفية.

٣ - إن الهدف الأساسي لتنظيم وزارة التربية، هو الانتقال بالتعليم الرسمي من الشأن الكمي إلى الشأن النوعي لأن المسألة لا تتعلق فقط بماهية ما يكتبه التلميذ بقدر ما تتعلق في كافية هذا الإكتساب.

ولابد من الإشارة أخيراً، إلى أن هذه الدراسة لن تتناول تنظيم المديرية العامة للشباب والرياضة، لأن معايير وزير التربية الوطنية قد شكل لجنة لهذا لغرض، مؤلفة من : مدير عام الشباب والرياضة، والعماد السابق فيكتور خوري واللواء محمود طي أبو ضرغم والقاضي بشارة متى.

واللجنة على وشك أن تضع تقريرها وقد شاركنا هذه اللجنة أعملينا في عدة اجتماعات لدرس المهام الحالية والمقترنة، إلا أن هذه الدراسة سوف تتنازم بعض الوقت مما اقتضى فصلها عن الدراسة الحالية.

## ثانياً : في الوضع الراهن

### أهداف الوزارة : مهامها - هيكليتها وملكاتها

قبل الدخول في وصف الوضع الراهن لوزارة التربية الوطنية والشباب والرياضة، نشير إلى التعديلات الجذرية التي طرأت على بنيتها الإدارية ومهامها وملكاتها بنتيجة احداث :

وزارة التعليم المهني والتقني ووزارة الثقافة والتعليم العالي، اذ سلخت عنها الإدارات التالية :

- المديرية العامة للتعليم المهني والتقني

- الجامعة اللبنانية

- دار الكتب الوطنية

- المعهد الموسيقي الوطني

- مجلس التعليم العالي

- الصالحيات العائدة لمصلحة الشؤون الثقافية وللجنة المعادلات ولامتحانات الكولوكوم في ما خص التعليم الجامعي.

### أهدافها ومهامها

من خلال النصوص المرعية الإجراء، تبرز أهداف وزارة التربية الوطنية على النحو التالي :

- تولي شؤون التربية والتعليم في المراحل الابتدائية والمتوسطة والثانوية.

- تولي شؤون التربية الرياضية والكتيفية.

### ١ - المهام

حددت مهام وزارة التربية الوطنية بجميع إداراتها ووحداتها في المرسوم رقم

٥٩/١٢/٢٠٦٩ تاريخ

إلا أن إنشاء المركز التربوي للبحوث والإئماء عام ١٩٧١ والمناطق التربوية عام ١٩٧٢ التي لم تصدر المراسيم التنظيمية بشأنها بعد من أجل تحديد مهامها بدقة وإزالة الشباك والغموض الحاصلين في الصالحيات والممارسة بين المناطق التربوية ومديرية التعليم الابتدائي والثانوي، وكذلك سلخ بعض الوحدات الإدارية نتيجة لأحداث وزارة الثقافة وسلخ المديرية العامة للتعليم المهني والتقني، كل ذلك لم يأت من ضمن نظرة تربوية شاملة ومتكلمة، وبالتالي لم يطرأ أي تعديل على مهام الوزارة في ضوء ما جاء أعلاه.

ولقد وزعت المهام الأساسية على الوحدات القيادية سواء أكان ذلك في المديرية العامة للتربية أو في المركز التربوي على الشكل التالي :

#### ١١ - في المديرية العامة للتربية الوطنية

##### ١١١ - الديوان

الذي أُحْفِتَ به دائرة الامتحانات، يتولى المهام والصالحيات التي تتيّطها القوانين والأنظمة به.

#### ١١٢ - مديرية التعليم الابتدائي

تتولى شؤون المدارس الرسمية الابتدائية والتكميلية ومراقبة المدارس الخاصة الإبتدائية والتكميلية والمناهج الدراسية وقد أُحْفِتَ بها دائرة للتعليم الرسمي وقسمان.

كما أُحْفِتَ بها جهاز فني (مرشدون تربويون) لم تحدد مهامه إذ اقتصرت الإشارة إليهم في الجدول رقم ١ الملحق بالمرسوم رقم ٨٣٦٤ تاريخ ٢٠/١٢/٦١

#### ١١٣ - مديرية التعليم الثانوي

تتولى إدارة شؤون المدارس الثانوية الرسمية ومراقبة المدارس الثانوية الخاصة والمناهج الدراسية.

وقد أُحْفِتَ بهذه المديرية دائرة للتعليم الثانوي وقسم واحد كما لاحظ في ملحوظها جهاز فني يحدد عدده في الموازنة العامة ولم تحدد مهامه أسوة بالمرشدين التابعين لهذه المديرية.

#### **١١٤ - مصلحة التعليم الخاص**

تتولى مصلحة التعليم الخاص مراقبة المدارس الخاصة الإبتدائية المجانية والتكميلية والثانوية والمناهج الدراسية.

إن هيئة المصلحة وملكياتها لم يطرأ عليها أي تعديل منذ عام ١٩٥٩، إنما استحدث لديها جهاز للتوجيه والمراقبة على المدارس الخاصة المجانية بموجب المرسوم رقم ٢٣٥٩ تاريخ ١٣/١٢/٧١

#### **١١٥ - مصلحة الشؤون الثقافية والفنون الجميلة المدرسية**

إن القانون رقم ٢١٥ تاريخ ٢٠٣/٤ الذي أنشأ وزارة الثقافة والتعليم العالي قد نص على نقل جميع الصالحات العادلة لمصلحة الشؤون الثقافية والفنون الجميلة المذكورة في المرسوم رقم ٢٨٦٩ تاريخ ١٦/١٢/٥٩ كما سيأتي بيانه لاحقاً.

#### **١١٦ - الوحدات الإقليمية المناطق التربوية (٥ مناطق)**

نصت المادة الثانية من القانون المنفذ بالمرسوم رقم ٣٢٥٢ تاريخ ١٧/٥/٧٢ على ما يلي :

"تتولى المنطقة التربوية المهام التي كانت مناطة بالدوائر التربوية في المحافظة بموجب المادة ٤٠ من المرسوم رقم ٢٨٦٩ تاريخ ٢٦/١٢/٥٩ التي تنص على :

- تمثيل مختلف الإدارات المختصة في وزارة التربية الوطنية والإشراف على المدارس الرسمية وعلى أفراد الهيئة التعليمية ومراقبة المدارس الخاصة.
- تأمين الارتباط بين الإدارات المركزية المختصة وإدارات المدارس.
- الإهتمام بتأمين الأبنية المدرسية وتجهيزاتها ولوازمها وصيانتها.

- درس طلبات فتح المدارس الخاصة وتعديل أوضاعها وإيداء الرأي في شأنها.
- جمع الإحصاءات المختلفة المتعلقة بالمدارس بالتعاون مع قسم الإحصاء في الإدارة المركزية.

- الإسهام في تأمين مراكز الامتحانات الرسمية والعدد اللازم من المراقبين لها وفقاً لتعليمات دائرة الامتحانات.

- إجراء التحقيقات التي تكلفها الإدارة المركزية بها.
- سائر المهام التي تكلفها الإدارات المركزية بها وفقاً للقوانين والأنظمة النافذة.

## ١٢ - المصلحة الإدارية المشتركة

- ترتبط بوزير التربية وتمارس المهام والصلاحيات التالية :
- أعمال المحاسبة (مشروع الموازنة - مشاريع عقد النفقة - جداول الرواتب والأجور - معاملات التصفيه...)
  - شؤون الموظفين وتشمل : المساهمة عند الإقتضاء مع مجلس الخدمة المدنية في إعداد المباريات والإمتحانات - إعداد المعاملات الخاصة بكل ما له علاقة بشؤون الموظفين الذاتية - تنظيم ملفات الموظفين الشخصية.
  - اللوازم وتشمل : المفروشات والأبسة والأدوات المكتبية والمطبوعات، تعهد الأبنية وتأمين حاجاتها.
  - الدراسات القانونية وتشمل : الإهتمام بالدعوى وإيذاء الرأي في عقود المصالحات - وضع نصوص الإنفاقات في صيغتها القانونية - تقديم المشورة القانونية.

## ١٣ - المركز التربوي للبحوث والإيماء


يعنى المركز التربوي بالشؤون التربوية عامة وعلى الأخص بما يلي :

- القيام بالأبحاث التربوية المختلفة
- إجراء الإحصاءات التربوية
- الإشتراك حكماً في عضوية اللجان العاملة في حقل التخطيط العام
- وضع مشاريع الخطط التربوية عفواً أو بناء على تكليف من وزير التربية، وذلك لمختلف أنواع التعليم وفروعه ومرافقه باستثناء التعليم الجامعي
- مراقبة مدى تنفيذ الخطط التربوية بعد إقرارها من قبل المراجع المختصة
- إعادة النظر في الخطط التربوية المقررة عفواً
- إيداء المشورة...في مشاريع إنشاء أو توسيع أو إلغاء إحدى مؤسسات التعليم وذلك في ضوء الخطط التربوية المقررة أو التي هي قيد الإعداد
- دراسة مناهج التعليم واقتراح المناسب بشأنها
- إقرار نمط أسلمة الإمتحانات الرسمية وتسييق وضعها وحضور أعمال اللجان الفاحصة

- البت في الكتب المدرسية والمنشورات التربوية وسائل الوسائل التربوية لجهة إمكان اعتمادها في حقل التعليم وإنتاج الكتب المدرسية والمنشورات والوسائل التربوية
- القيام بأعمال التوثيق التربوي
- اقتراح الشروط الفنية والصحية الواجب توافرها في الأبنية والتجهيزات التربوية
- إعداد أفراد الهيئة التعليمية لجميع مراحل التعليم وحقوله باستثناء التعليم الثانوي والجامعي
- تدريب العاملين في جميع مراحل التعليم وحقوله باستثناء التعليم الجامعي
- سائر المهام والصلاحيات التي تتيحها به القوانين والأنظمة


## **٢ - المخطط التنظيمي الشامل الحالي**

وزارة التربية: الوطنية و الشباب و الرياضة



ب - توزيع المهام على الدوائر والأقسام  
 في كل من : المديرية العامة للتربية الوطنية  
 : المصلحة الإدارية المشتركة  
 : المركز التربوي للبحوث والإنماء  
 ومدى قيام هذه الوحدات بالمهام الملقاة على عاتقها

في المديرية العامة للتربية الوطنية  
 ١ - الديوان : وهو بمستوى دائرة، وقد ألحقت به دائرة الإمتحانات ويتألف من :



ليس لهذه الوحدة مهاماً وصلاحيات محددة في أنظمة الوزارة. إلا أن وزير التربية الوطنية قد أصدر قراراً رقم ٩١٨ تاريخ ٤/٣/٨١ أنط بموجبه بقسم الديوان المهام التالية :  
 - إعداد مشاريع المراسيم للأوسمة والمراسلات العائدة لها  
 - مساعدة رئيس الديوان في إعداد مشاريع النصوص  
 - التصديق على المصدقات  
 - القيام بمهام رئيس الديوان أثناء غيابه

## الإمكانات البشرية للديوان :

	مكلفوں	الملك الدائم	الملاك المحوظ	الوظيفة
	بالمعلم	الموجود		
أستاذ تعليم ثانوي (مكلف برئاسة الديوان)	١	-	١	رئيس الديوان
أصيل	-	١	١	رئيس قسم
محرر أصيل	-	١	٥	كاتب أو محرر
مدرسون متدبون لمختلف أعمال الديوان	٨	-	١	كاتب أو مدرس
أستاذ تعليم ثانوي ملحق بالديوان (المساك المحفوظات) وأعمال الترجمة	١	-	-	أستاذ تعليم ثانوي
أجيرة	١		٢	مستكبة
-	-	-	٢	موزع مخابرات
أجير	١	-	٤	حاجب
(أجير عدد ٢)	٢	-	٢	خادم

في البناء : يشغل الديوان ست غرف موزعة آلات الإستكشاف قيمة لكنها تعمل بصورة مرضية. توجد لدى الديوان آلة تصوير تعمل بصورة جيدة.	مكتب رئيس الديوان مكتب رئيس القسم مكتب القلم مكتب المصدقات مكتب الإستكشاف مكتب المحفوظات
--	---

إن انتاجية الديوان، تظهر من المعاملات المسجلة في سجل الصادر والوارد، إذ بلغت حتى تاريخه ما يقارب /٨٠٠٠ معاملة وهو رقم كبير سوف يتخطى عتبة العشرة آلاف معاملة في نهاية السنة.

إن الديوان بحاجة إلى مكتنة محفوظاته إلا أن هذا الموضوع يحتاج إلى دراسة مستقلة.

#### ١٢ - قصر الأونيسكو

ليس لهذه الوحدة مهاماً وصلاحيات محددة في أنظمة الوزارة، وهو مخصص للمؤتمرات والحلقات الرسمية والمعارض الفنية التي كانت تقيمها مصلحة الشؤون الثقافية والفنون الجميلة في جناحه الواسع (معرض الربيع).

يرأس قسم القصر موظف برتبة رئيس قسم يعاونه أربعة حراس. البناء مهم كلباً والأشغال جارية حالياً لإعادة بنائه.

#### ١٣ - لجنة المعدلات

حدد المرسوم رقم ٩٣٥٥ تاريخ ٢٨/٤/٦٢، مهام لجنة المعدلات كما يلي :

تعادل الشهادات التالية بالشهادة الحكومية اللبنانية على اختلاف أنواعها ودرجاتها :

- الشهادات الأجنبية الرسمية والخاصة

- الشهادات التي تمنحها المؤسسات التعليمية القائمة في لبنان، فيما إذا كانت الشهادات موضوع البحث تفي بشروط المستوى التعليمي المفروضة في القرآن والأنظمة النافذة.

الإمكانات البشرية :

	مكافئون	الملحق الدائم	الملاك الموجود	الوظيفة
	بالعمل		الملحوظ	
البنية - الكولوكيوم - الشهادة الجامعية والثانوية	٤	-	٣	أستاذ تعليم ثانوي
	١٧	-	-	مدرس
	٢	-	-	مسكتبة

بعد صدور قانون إنشاء وزارة الثقافة والتعليم العالي، جرى نقل صلاحيات لجنة المعدلات في ما خص الشهادات الجامعية من وزارة التربية إلى وزارة الثقافة. وعلى هذا فإن مهام اللجنة بالنسبة للكولوكوم وشهادة الهندسة والشهادات الجامعية الأخرى قد انتقلت إلى مجلس التعليم العالي.

وبانتظار صدور المرسوم التنظيمي الخاص بذلك، فإن لجنة المعدلات في وزارة التربية ما تزال تقوم بدورها السابق. إلا أنه ينضر أن ينخفض حجم العمل بشكل ملحوظ متى اقتصرت مهامها على معادلة الشهادات المدرسية.

#### ١٤ - دائرة الامتحانات

نصت المادة الخامسة من المرسوم رقم ٢٨٦٩ تاريخ ٥٩/١٢/١٦ على ما يلي :

“تتولى دائرة الامتحانات تحضير المعاملات الإدارية المتعلقة بامتحانات الشهادات الرسمية وإعداد وثائقها والإفادات والمصدقات عنها وسائر الامتحانات التي تجريها وزارة التربية الوطنية والإشراف عليها ضمن القوانين والأنظمة النافذة”.

الإمكانات البشرية :

	مكفون بالعمل	الملك الدائم	الموجود	الملحوظ	الوظيفة
أستاذ تعليم ثانوي (بالتكليف)	١	-	١	رئيس دائرة	
مدرسون ومعلمون ملحقون بالدائرات	١١	-	٧	كاتب أو مدرس	
أجير	١	-	٢	حاجب	

مارست دائرة الامتحانات مهامها على أفضل وجه قبل الأحداث وأثناءها. وعندما لم يكن ممكناً إجراء امتحانات رسمية ، كانت الدائرة تقوم بدورها في إصدار الإفادات والمصدقات عنها.

وتعمل الدائرة بعناصر بشرية منتبة من المدارس الإبتدائية وال المتوسطة والثانوية وليس في ملاكها حالياً من لا ينتمي إلى سلك التعليم.

وهي تقوم حالياً بإجراء الامتحانات الرسمية، للبكالوريا القسم الثاني في جميع الفروع واللغة العربية واللغة الأجنبية للبكالوريا القسم الأول (Anticipation) بالإضافة إلى امتحانات الشهادة المتوسطة.

أن انتاجية هذه الدائرة تكمن في إجراء الامتحانات لأكثر من مئة ألف طالب سنوياً، بالإضافة إلى الإفادات والمصدقات عنها، التي توزع على مدار السنة وتجاوز عشرات الآلاف.

إن مكتنة نتائج الامتحانات أمر في غاية الأهمية ولم يعد يحتمل التأجيل.

## ٢ - مديرية التعليم الإبتدائي


٢١ - دائرة التعليم الرسمي الإبتدائي والمرسوم رقم ٢٨٦٩ تاريخ ٥٩/١٢/١٦

- يعهد إلى دائرة التعليم الرسمي الإبتدائي بالأعمال التربوية في المدارس الإبتدائية الرسمية وشئون الهيئة التعليمية فيها ولاسيما :

- إرشاد أفراد الهيئة التعليمية وتدريبهم في مختلف النواحي التربوية
- الإسهام في الدورات التربوية لتدريب أفراد الهيئة التعليمية الموجودين في الخدمة
- الإهتمام بتجهيز المدارس الإبتدائية والتكميلية بالمخبرات وبوسائل الإيضاح من أدوات سمعية وبصرية وغيرها.
- ما تكلف به من أعمال أخرى لها علاقة بالمدارس الرسمية الإبتدائية والتكميلية

يلحق بالدائرة قسمان لم تحدد مهامهما. إلا أنه جرى توزيع العمل بينهما على الشكل التالي :

- رئيس قسم التعليم الرسمي (يكاف بمناقلات المدرسين مع المناطق التربوية)
- رئيس قسم التعليم الرسمي (شاغر حالياً) مكلف بالإحصاءات والأبنية المدرسية



كما أُلْحِقَ بالدائرة جهاز فني (مرسُود تربوي عدَّ ٢) في الجدول رقم ١ الملحَق بالمرسوم رقم

٥٩/١٦ تاريخ ٨٦٩

الإمكانات البشرية :

	مكلفوں بالعمل	ال دائم	الملاک	الوظيفة	
		الموجود	الملحوظ		الجهاز
شاغر حالياً	-	-	١	مدير التعليم	الإداري
رئيس دائرة أصيل	-	١	١	رئيس دائرة	
رئيس بالتكليف والقسم الآخر شاغر	١	-	٢	رئيس قسم	
معلمون ومدرسوں ملحقون بالمديرية	٢٥	-	١٠	مدرس	
-	-	-	١	محاسب	
مدرسة مكافأة بالإنتكاب	١	-	٢	مسكتبة	
-	-	١	٢	حاجب	
أستاذ ثانوي عدَّ ٢ - مدرس عدد ٥	٧	-	-	وحدة التربية الصحية	الجهاز
معلمون ومدرسوں	١١	-	-	وحدة اللغة الفرنسية	
معلومات	٣	-	-	وحدة الروضة	الفني
	٢	-	-	وحدة تجميع المدارس	
مدرس ملحق، مكلف بالأبنية المدرسية	١	-	-	أستاذ تعليم ثانوي	

البناء غير مجهز بالتدفئة ولا بالتنكيف ولا بالمصعد الكهربائي. كما أن الغرف تفتقر إلى المكاتب اللائقة والخزائن.

- إن مديرية التعليم الإبتدائي ترثى تحت ضغط العمل. إذ يكفي أن نشير إلى أن عدد المعاملات الواردة قد بلغ حوالي ١١ ألف معاملة حتى تاريخه.


- على الرغم من غياب النص الذي يحدد مهمة الإرشاد التربوي فقد أقدمت مديرية التعليم الإبتدائي على تشكيل وحدات لغة الفرنسيّة والروضة والتربية الصحيّة. ولقد قامت هذه الوحدات بعملها بشكل لافت في جميع المناطق اللبنانيّة إذ نظمت دورات تدريسيّة لعدد كبير من المدرسات والمدرسین كما أنها ساعدت على تخرج /١٥٤/ حادقة أطفال بمساعدة منظمة اليونسيف.

### ٣ - مديرية التعليم الثانوي

#### ٣١ - دائرة التعليم الرسمي الثانوي

تتولى :

- إرشاد أفراد الهيئة التعليمية وتدریبهم في مختلف النواحي التربوية
- الإهتمام بتجهيز المدارس الثانوية الرسمية بالمخبرات وبوسائل الإيضاح من أدوات سمعية وبصرية وأفلام وغيرها
- ما تكلف به من أعمال أخرى لها علاقة بالمدارس الثانوية الرسمية



- يلحق بالمديرية مرشدون تربويون من الفئة الثانية يحدد عددهم سنوياً في الموازنة العامة. إلا أن النصوص التي ترعى أوضاعهم وتحدد مهامهم لم تصدر بعد.

	مكلفو بالعمل	ال دائم	الملاك	الوظيفة
		ال موجود	الملحوظ	
أستاذ تعليم ثانوي (بالتكليف)	١	-	١	مدير تعليم ثانوي
	-	-	١	رئيس دائرة
	-	-	١	رئيس قسم
	-	-	١	محاسب
	-	٢	٤	مدرس
	-	١	٢	مستكبة
أجيران	٢		٢	حاجب
	-	-	٢	مرشد تربوي
أساتذة تعليم ثانوي من جميع الإختصاصات مكلفو بأعمال إدارية	١٨	-	-	أساتذة تعليم ثانوي

استطاعت مديرية التعليم الثانوي أن تخطو بالتعليم الرسمي في المرحلة الثانوية خطوات متقدمة ضاالت فيها كبرى المدارس الخاصة. وقد كان للوحدات الفنية المتعددة الإختصاصات فضلاً كبيراً في ذلك.

أما لجهة الإنتاجية فإن المعاملات الواردة إلى قلم المديرية وباللغة ستة آلاف معاملة حتى تاريخه يعطي فكرة واضحة عن حجم العمل على الرغم من ضآلة عدد العناصر البشرية العاملة في المديرية.

## ٤٣ - جهاز المراقبة والتوجيه

يرتبط برئيس المصلحة ويتولى :

- توجيه وإرشاد أصحاب المدارس الخاصة المجانية وأفراد الهيئة التعليمية فيها من الناھيین التربوية والإدارية.
- مراقبة المدارس الخاصة المجانية التي تستفيد من مساهمة الدولة المالية ضمن حدود القوانين والأنظمة النافذة وبصورة خاصة لجنة التفتيش والتحقيق في البيانات والتصاريح المقدمة من هذه المدارس لنيل المساهمة المنكورة.

الإمكانات البشرية :

	مكلفون	الملائكة الدائم	الوظيفة
	الموجود بالعمل	الملاحظ	
أساتذة تعليم ثانوي (ملحقون)	٥	-	١٠ موجه مرشد
مدرسون ملتحقون	٥	-	مدرس
-	-	-	٢٥ مراقب معلم
-	-	-	٢ مستكثبة
-	-	-	٢ حاجب

لجهاز المراقبة والتوجيه المرتبط برئيس المصلحة دوران :

- دور المراقبة بالنسبة للمدارس الخاصة المجانية الإبتدائية التي تشمل ٥٠ مدرسة مجانية والمراقبون هم مدرسون في التعليم الرسمي الإبتدائي ينتبهون لفترة معينة لقيام بهذه المهمة.
- دور التوجيه : ويتولاه مرشدون وموجبيون مهمتهم إرشاد أفراد الهيئة التعليمية في المدارس الخاصة الإبتدائية المجانية حول : طرق التدريس - مدى انتظام الكتب المستعملة على المناهج المقررة - الوسائل التربوية المستعملة ...

## ٥ - مصلحة الشؤون الثقافية والفنون الجميلة

الحقت معظم مهام هذه المصلحة بوزارة الثقافة والتعليم العالي بموجب القانون رقم ٢١٥ تاريخ ٩٣/٤/٢ وابقيت المصلحة بعد إدخال تعديل بسيط على تسميتها فأصبحت مصلحة الشؤون الثقافية والفنون الجميلة المدرسية بحيث تقتصر مهامها على الشؤون الثقافية المدرسية.

الإمكانات البشرية :

	مكافون	الملك الدائم	الملحوظ	الوظيفة
	بالعمل	الموجود	الموجود	
أستاذ تعليم ثانوي بالتكليف	١	-	١	رئيس المصلحة
أستاذ ثانوي ملحق بالمصلحة	٢	-	-	أستاذ تعليم ثانوي
مدرس ملحقان بقلم المصلحة	٢	-	-	مدرس
أجيران ملحقان بالمصلحة	٢	-	-	حاجب
أجيران ملحقان بالمصلحة	٢	-	-	عامل تنظيفات
				دائرة العلاقات الثقافية
أستاذ ثانوي بالتكليف	١	-	١	رئيس دائرة
	-	-	٢	كاتب أو مدرس
	-	-	١	مسكتب
	-	-	١	حاجب
				قسم النشاط الثقافي
أستاذ ثانوي بالتكليف	١	-	١	رئيس قسم
				قسم البعثات والمنح
أستاذ ثانوي بالتكليف	١	-	١	رئيس قسم
معلم بالتكليف	١	-	١	رئيس دائرة الفنون الجميلة
شاعر	-	-	١	أستاذ تعليم ثانوي
مدرس منتب	٢	-	١	كاتب أو مدرس

## ٦ - المصلحة الإدارية المشتركة

نصت المادة ٤٨ من المرسوم رقم ٢٨٦٩ تاريخ ٥٩/١٢/١٦ :

تتولى المصلحة الإدارية المشتركة الصلاحيات والمهام المنصوص عليها في الأنظمة المتعلقة بها وتنتألف من :

- دائرة الشؤون المشتركة
- دائرة القضايا
- دائرة المحاسبة
- دائرة الموظفين
- قسم اللوازم

### ٦١ - دائرة الشؤون المشتركة

- تقوم الدائرة المشتركة بالأعمال الإدارية المتباينة المشتركة بين مختلف وحدات الوزارة وأخصها المهام المتعلقة بالتنسيق بين أعمال المحاسبة واللوازم وشئون الموظفين.
- الإشراف على بريد المصلحة المشتركة وتحضير مشاريع الكتب ومساعدة رئيس المصلحة في أعمال التحرير وكل ما من شأنه ضبط العمل وحسن سير العمل في المصلحة.

#### الإمكانات البشرية :

	مكلفوں	الملاک الدائم	الوظيفة
	الموجود بالعمل	الملحوظ	
معلم مكلف برئاسة الدائرة	١	-	رئيس دائرة
	-	-	كاتب أو محرر
	-	٢	مساعد
	-	-	حاجب
مدرسون ملحقون	٤	-	مدرس
(حاجب وعمال تنظيفات)	١٠	-	أجزاء



## ٦٢ - داورة المحاسبة

تتألف من قسم المحاسبة وتنولى :

- إعداد مشروع لموزنة بالإستناد إلى تقريرات الوحدات المختصة
- تنظيم مشاريع عدد لفقة استاداً إلى مكتب رؤساء الوحدات
- تنظيم جداول لرواتب والأجور ولتعويضات والمكافآت
- القيام بمعاملات لتصفية
- منك حسابات لموزنة

الإمكانات البشرية :

لوظيفة	الدائن	مكتوب	لوظيفة
	الموجود	بالعمل	
رئيس دائرة	-	١	رئيس دائرة أصيل
رئيس قسم	-	١	رئيس قسم أصيل
	-	-	كتاب أو محرر
معلمون ومدرسون منحون بتدبرة يتولون	١١	-	معلم أو مدرس
مختلف أعمال المحاسبة			
	-	-	محاسب
منكيبات من دائرة الإدارية المشتركة	-	٢	منكيبة

- في دائرة المحاسبة تجري تنظيم جدول نرواتب والأجور وتصفيتها بتنمية المديرية العامة  
تشباب والرياضة والمديرية العامة للتجارة وتنمية الإدارية المشتركة
- يسعى دائرة مع لأجبيزة المختصة في وزارة تنمية المكانة أعمال نرواتب وفق نمعايير  
مختصة التي تضع وزارة المالية ومن نتائج أن ينخفض عدد مدرسي المحففين بتدبرة  
هي نصف.

## ٦٣ - دائرة القضايا :

- تتولى دائرة القضايا :
- الإهتمام بالدعوى وإبداء الرأي في عقود المصالحات
- تقديم المثورة القانونية
- وضع نصوص الاتفاقيات بصيغتها النهائية

### الإمكانات البشرية

	مكلفون	الدائم	الملك	الوظيفة
	بالمعلم	الموجود	الملحوظ	
معلم بالتكليف	١	-	١	رئيس دائرة
-	-	-	١	أستاذ تعليم ثانوي
-	٢	-	-	مدرس
أجيره ملحقة بالدائرة	١	-	-	مستكبة

يفتضي تعزيز ملوك دائرة القضايا بحقوقى لمعونة رئيس دائرة الذى يشترط فيه أن يكون حقوقياً أيضاً. ولقد تبين أن الملفات التى تعرض على دائرة القضايا تعد بالعشرات وهي ملفات تتناول مسائل قانونية عادلة وبعضها يتطلب إجراء عقود ومصالحات أو ردود قانونية على الدعوى المقامة فى وجه وزارة التربية.

## ٦٤ - دائرة الموظفين

تتولى :

- إعداد المعاملات الخاصة بكل ما له علاقة بشئون الموظفين الذاتية
- تنظيم ملفات الموظفين الشخصية
- تحضير جداول التردد
- تحضير مشاريع الإجازات الصحية والإدارية والخاصة والإبداع خارج الملك
- إعطاء الإفادات عن الوضع الوظيفي لجميع أفراد الهيئة التعليمية والموظفين الإداريين
- جميع المعاملات المنصوص عنها في القرارات والأنظمة المرعية بشئون الموظفين

## الإمكانات البشرية :

	مكلفوں	الملك الدائم	الملحوظ	الوظيفة
	بالمعلم	الموجود	المملوک	
معلم مكلف برئاسة الدائرة	١	-	١	رئيس دائرة
	-	-	٦	كاتب أو محرر
يتوزعون العمل بحسب الأحرف الأبجدية للموظفين وأفراد الهيئة التعليمية	٢٤	-	-	معلم أو مدرس
	٢	-	-	أجير

إن حسن سير العمل في هذه الدائرة يفترض أن يباشر بالعمل على مكنته الإفادات ومشاريع القرارات بحيث يتم إنجاز العمل بسرعة وبفعالية أكبر ويصار إلى تخفيض عدد المدرسين الملحقين إلى خمسة موظفين على الأكثر. إن إنفاص عدد المدرسين الملحقين مرتبطة بمكنته.

## ٦٥ - قسم اللوازم

يتولى :

- مسٹر وإدارة محاسبة المواد
- تحضير دفاتر الشروط لصفقات الشراء والبيع لصالح وزارة التربية الوطنية وفق الأنظمة والقوانين النافذة
- إعداد لوائح الأدوات والمواد واللوازم والقرطاسية والتجهيزات المدرسية
- إدارة المخزن الرئيسي في وزارة التربية ومراقبة تسليم المواد والتجهيزات المدرسية إلى إدارة المدارس الرسمية.

الوظيفة	الملاك الدائم	الملحوظ الموجود	مكلفون بالعمل	أجزاء
				بالملاك
رئيس قسم	١	-	-	-
محاسب مواد	-	١	-	-
أمين مستودع	-	١	-	-
معلم أو مدرس	٥	-	-	١
مستكبة	-	-	-	١
حاجب	-	-	-	١
تنظيمات	-	-	-	٢

إن قسم اللوازم بحاجة إلى مكتنة أعماله خاصة فيما يتعلق بمحاسبة المواد واللوازم سواء أكان بالنسبة للمواد واللوازم المحفوظة في المستودع الرئيسي أو بالنسبة للتجهيزات والمواد التي تسلم مباشرة إلى إدارات المدارس.

## ٧ - المركز التربوي للبحوث والإيماء

### ٧١ - مكتب رئاسة المركز

(نصت المادة ٣ من المرسوم رقم ٣٠٨٧ تاريخ ١١/٤/٧٢)

يتتألف مكتب رئاسة المركز :

- رئيس المركز

- المديرية الإدارية

### رئيس المركز

المادة ٤ - يمارس رئيس المركز الصلاحيات التي يتمتع بها المدير العام في الإدارات العامة فيما يتعلق بشؤون المركز الإدارية والمالية ويتمتع بصورة خاصة بتطوير المركز علمياً وإدارياً للقيام بمهامه والتنسيق باستمرار ووفق متطلبات العمل بين مختلف وحداته وموظفيه ...

## ٧٢ - المديرية الإدارية

تتألف من : دائرة المحاسبة

دائرة التوثيق التربوي

المادة ٦ : تتولى المديرية معاونة رئيس المركز في جميع الأعمال الإدارية والتنفيذية المتعلقة بالمركز وبصورة خاصة الأعمال التالية :

- المهام التي تتيطها القوانين والأنظمة بالديوان في الإدارات العامة بما فيه أعمال التحرير وأمانة السر

- الإسهام في إعداد مشروع الموازنة السنوية

- أعمال المحاسبة واللوازم

- قضايا الموظفين

- محاسبة المواد بالنسبة لجميع أجهزة المركز

- إعداد النصوص القانونية

- الأعمال الإدارية والتنفيذية المتعلقة بإنتاج الكتب والمنشورات وسائر المطبوعات والوسائل التربوية الصادرة عن المركز

- أعمال التوثيق التربوي بصورة عامة لاسيما الأمور الأساسية التالية :

- إنشاء مكتبة مركزية تضم أحدث المراجع والمجلات التربوية وسائر المنشورات المحلية والإقليمية الدولية العاملة في تحديث التربية

تتألف المديرية الإدارية من الوحدات التالية :

- الفلم

- شؤون الموظفين

- اللوازم والمستلزمات

- الوحدة الإدارية

- الخدمات العامة

- شؤون الموظفين وسائر العاملين في المركز
- أوضاع طلب الدور المالية - صفقات اللوازم والأشغال
- دائرة المحاسبة
- مسک محاسبة المركز
- الإسهام بإعداد موازنة المركز
  
- تشرف على كافة أعمال التوثيق التربوي العائد للمركز
- دائرة التوثيق التربوي
  
- تطوير المكتبة المركزية وتأمين كافة احتياجاتها
  
- مسؤولية أعمال الطباعة والإستساخ لجميع وحدات المركز
- وحدة الطباعة والإستكشاف
  
- صيانة أبنية المركز ودور المعلمين
- التسيق مع المكاتب الهندسية الخاصة فيما خص إنشاء أبنية دور المعلمين وتحضير دفاتر الشروط وجميع المستندات اللازمة لذلك
- وحدة الإنشاء والصيانة
  
- مناقشة ملفات الترخيص - الإشراف على تنفيذ الأشغال
- الإسلام المؤقت والنهائي للأشغال

**المركز التربوي للبحوث والإئماء**

**الإمكانات البشرية في مكتب رئاسة المركز والمديرية الإدارية**

الوحدات الإدارية	الملحوظ	الدائم موجود	أجزاء	متعاقدون
الوظيفة				
مكتب رئاسة المركز				
رئيس المركز	١	-	-	-
اختصاصي إدارة تربوية	-	-	-	-
باحث	-	-	-	٢
باحث مساعد	-	-	-	١
أمين سر	-	-	١	-
أمين سر مساعد	-	-	١	-
أمين محفوظات	-	-	-	١
صحافي	-	-	-	٢
سائق	٢	-	-	-
حاجب	-	-	-	٢
المديرية الإدارية				
مدير إداري	١	-	-	-
أمين سر مكتب المدير	-	-	-	١
أمين سر	-	-	-	١

الوحدات الإدارية	الملحوظ	الملاك	الدائم الموجود	أجراء	متعاقدون
الوحدة الإدارية					
أمين سر إداري	-	-	-	-	١
أمين مكتبة	١	١	-	-	-
أمين سر الموجودات	-	-	-	-	١
أمين سر مساعد	-	-	-	١	-
أمين مستودع	-	-	-	١	-
محررة	-	-	-	-	١
مكتبة	-	-	-	-	-
فني مهني	-	-	-	١	-
مأمور هاتف	-	-	-	١	-
حارس	-	-	-	٢	-
حاجب	-	-	-	١	-
خادمة	-	-	-	١	-
وحدة الطباعة والإستكشاف					
رئيس وحدة	-	-	-	-	١
فني مهني	-	-	-	١	-
فني مهني	-	-	-	١	-
فني تقني	-	-	-	١	-
فني تقني	-	-	-	١	-

الجُمُورِيَّةِ المُسْلَمَةِ الْإِنْجِليْزِيَّةِ  
مَكْتَبُ وَزَيْرِ الرَّوْلَةِ لِلْمُؤْمَنَةِ وَالْمُسْلِمَةِ الْإِنْجِليْزِيَّةِ  
مُؤْسَسَةٌ مُشَارِيعٌ وَرَاسِتَاتِ المَظَاهِرِ الْمُعَاصِيِّةِ

الوحدات الإدارية	الملك الملحوظ	الدائم موجود	أجراء	متعاقدون
وحدة شؤون الموظفين				
	-	-	-	١
	-	-	-	١
	-	-	١	-
دائرة التوثيق التربوي				
	-	-	-	١
	-	-	-	٢
دائرة المحاسبة				
	١	-	-	-
	-	-	-	٢
	١	-	-	-
	-	-	-	١
	-	-	-	٢
	-	-	-	١
	-	-	-	-
	١	-	-	-
وحدة الإنشاء والصيانة				
	-	-	-	١
	-	-	-	-

## ٧٣ - مجلس الإختصاصيين

- نصت المادة السابعة من المرسوم رقم ٣٠٨٧ على ما يلي :
- يتتألف مجلس "الإخصائين" (كما وردت في النص والأصح الإختصاصيين) من :
  - رئيس المركز
  - أربعة اختصاصيين

اننا لم نتعرض لمهام هذا المجلس في هذه الدراسة لأنه لا يشكل بنظرنا وحدة إدارية لها ملاكها الخاص. ومع أن مجلس الإختصاصيين هو بمثابة "مجلس إدارة" إلا أن مهامه الأساسية تدخل في صلب التخطيط التربوي ومناهج التعليم والbeit في الكتب المدرسية والوسائل التربوية.

## ٧٤ - مكتب التجهيزات والوسائل التربوية

يتتألف من : دائرة المنشورات والوسائل التربوية  
دائرة التجهيزات التربوية والأبنية المدرسية

## ٧٥ - دائرة المنشورات والوسائل التربوية تنولى :

- اقتراح الكتب المدرسية والمنشورات وسائر الوسائل التربوية
- انتاج الكتب المدرسية والمنشورات والوسائل التربوية وتوزيعها والسعى باستمرار إلى تطويرها وفق متطلبات التربية
- تأمين المواد الإختبارية من كتب ووسائل تربوية
- استخدام الراديو والتلفزيون لتدريس بعض المواد وتعليم الكبار في المدارس أثناء الدوام الرسمي أو خارجه...
- إقامة معارض دائمة ومؤقتة للكتب الحديثة والوسائل السمعية - البصرية

	مكلفون	الملاك	الوظيفة
	بالعمل	موجود	ملحوظ
-	١	١	رئيس مكتب
- اختصاصي منشورات ووسائل تربوية - اختصاصي تجهيزات وأبنية مدرسية	٢	-	رئيس دائرة فني
وسائل تربوية	-	-	اختصاصي مساعد
تجهيزات وأبنية مدرسية	١	-	اختصاصي مساعد
	-	١	مدرس أو كاتب أو محرر
أجير عدد ٢	٢	-	مسئل
أجير			حاجب

حققت هذه الدائرة نجاحاً في اعداد وإصدار الكتاب الرسمي خاصه كتب اللغة العربية من المرحلة التمهيدية إلى نهاية المرحلة المتوسطة. كما أنها أنجذت كتاباً للرياضيات في المرحلة المتوسطة فقط. إلا أنها لم تكمل إصدار السلسل الباقي لمواد اللغة الفرنسية لجميع الصفوف وللغة الإنجليزية والعلوم وغيرها.

كما أنها لم تقم بالمهام الأخرى المطلوبة منها وهي استخدام الراديو والتلفزيون على نطاق واسع لتدريس بعض المواد وتعليم الكبار. مع أن التجربة كانت قد بدأت مع بداية الأحداث ثم توقفت. بالإضافة إلى أن إقامة المعارض الدائمة والمؤقتة للكتب الحديثة والوسائل السمعية والبصرية على غرار مؤسسة FNAC الفرنسية لم تبصر النور.

## ٧٦ - دائرة التجهيزات التربوية والأبنية المدرسية

تتولى دائرة التجهيزات التربوية والأبنية المدرسية تنفيذ أو تنسيق المهام الأساسية التالية بالنسبة لجميع مؤسسات التعليم الرسمي ما عدا التعليم الجامعي :

- دراسة الحاجة إلى التجهيزات المدرسية على أنواعها وفي ضوء متطلبات التربية الحديثة مع الأخذ بعين الاعتبار المقاييس المختلفة ووضع الشروط الفنية والتربوية والصحية العائدية لهذه التجهيزات والإشراف على إنتاجها وتوزيعها.
- دراسة مواصفات الأبنية المدرسية وهندستها والتجهيزات الفنية المرتبطة بها (مكتبات - مختبرات - مسارح - صالات أخرى...) واقتراح الشروط الفنية والصحية الواجب توافرها فيها والإشراف على تسييد هذه الأبنية أو استئجارها وذلك في نطاق الخطط الموضوعة أو هي قيد الإعداد وذلك لتحديد موقعها ومدى اعتمادها.

**الجهاز البشري :**

	أجراء	متعاقدون	الملك	الوظيفة
		موجود	ملحوظ	
فني اختصاصي (تجهيزات وأبنية مدرسية)	-	١	-	١ رئيس دائرة
	-	-	-	٢ اختصاصي مساعد
	-	-	-	١ مدرس أو كاتب
	-	٢	-	باحث مساعد
	١	-	-	مسكينة

تتولى هذه الدائرة مهاماً تتنفيذية هي من صلب مهام المديرية العامة للتربية :

- درس الحاجة إلى التجهيزات المدرسية... والإشراف على إنتاجها..."
  - "الإشراف على تسييد الأبنية المدرسية أو استئجارها..."
- ويقتضي بالتالي تعديل النص بحيث تبقى المهام المتعلقة بدراسة مواصفات الأبنية المدرسية وتجهيزاتها من اختصاص المركز التربوي على أن تناط المهام المتعلقة بشؤون الأبنية المدرسية وصيانتها وتشييدها أو استئجارها من صلاحية دائرة الأبنية والتجهيزات المدرسية في المديرية العامة للتربية الوطنية .
- إن هذه الدائرة لم تمارس عملها كوحدة مسؤولة عن الإشراف على تسييد الأبنية المدرسية ولم يلحظ في ملوكها أي مهندس أو مدرس.

يتولى مكتب الإعداد والتدريب إجراء وتنسق المهام الأساسية التالية :

- إعداد أفراد الهيئة التعليمية لجميع مراحل التعليم وفروعه وحقوله باستثناء التعليم الثانوي والتعليم الجامعي وذلك بواسطة دور المعلمين والمعلمات الحالية أو التي ستنشأ في المستقبل والتي تكون تابعة بهذا المكتب.
- تدريب أفراد الهيئة التعليمية وسائر العاملين في جميع مراحل التعليم وفروعه وحقوله باستثناء التعليم الجامعي.
- اقتراح الشروط الواجب توفرها في المرشحين للعمل في جميع مراحل التعليم وفروعه وحقوله باستثناء التعليم الجامعي.
- المشاركة في إصدار المنشورات والطبوعات الدورية لرفع مستوى أفراد الهيئة التعليمية أو غيرهم من العاملين في التربية مهنياً وفنياً.
- المشاركة في استخدام الراديو والتلفزيون لتدريب المعلمين بصورة مستمرة.

#### الجهاز البشري :

	ملحقون	إجراءات	متعاقدون	الملك	الوظيفة
				موجود	ملحوظ
	-	-	-	-	١ رئيس مكتب
اختصاصي/إعداد/تدريب	-	-	-	-	٢ رئيس دائرة
	١	-	-	-	٤ كاتب أو مدرس أو محرر
	١	-	-	-	أستاذ تعليم ثانوي
	-	١	-	-	٢ مستكبة
	-	-	-	-	١ حاجب
٢ في الإعداد ٢ في التدريب ١ البرمجة	-	-	٥	-	باحث مساعد
واحدة دائرة الإعداد/التدريب	-	-	٢	-	محررة

حدد القرار رقم ٨٠/٨ الصادر عن مجلس الإختصاصيين مهام ومسؤولية المطبعة :

- تأمين انتاج وطباعة سلسل الكتاب المدرسي الوطني لجميع مراحل التعليم ما قبل الجامعي الصادرة عن المركز.
- تأمين وانتاج الكتب الإحصائية والدراسات والمنشورات الأخرى التي يصدرها المركز.
- تأمين طباعة الكتب والمنشورات التي تصدر عن الإدارات والمؤسسات العامة في إطار نظام خاص بهذا الشأن وفي ضوء الأولويات بالمقارنة مع حاجات المركز وإمكانات المطبعة.

	أجراء	متعاقدون	الملك	الوظيفة
		ملحوظ	موجود	
	-	١	-	رئيس المطبعة
اختصاصي/إعداد/ترتيب	-	١	-	رئيس القسم الإداري
	-	١	-	رئيس قسم التحضير الطباعي
	-	٤	-	فني طباعة
	-	١	-	اختصاصي مهني
	-	١	-	مشرف
	-	٤	-	معد مونتاج
	-	١	-	عامل طباعة
	٣	-	-	فني اختصاصي
	١	-	-	مستكبة
	١	-	-	محرر
حارس بالتعاقد - حارس أجير	١	-	-	حارس

- إن المطبعة لا تعمل اليوم بكامل طاقتها، ففقد تناقص العنصر البشري فيها من /١١٥/ فنياً وإدارياً إلى حدود /١٩/ متعاقداً.
- إن التجهيزات المطبعية بحاجة إلى قطع غيار جديدة أو إلى استبدال كلّي بآلات متضورة يقتضي تعديل المطبعة باعتماد أحد حلّين :
- إما الإدارة الذاتية في إطار نظام خاص يوضع لهذه الغاية (لجنة تنفيذية لإدارة المطبعة)
  - وإما إقامة مشروع مشترك بين المطبعة والقطاع الخاص (اتحاد الناشرين اللبنانيين)
- وهو حل يسمح بالحصول على تمويل كاف و مباشر من القطاع الخاص من أجل تأهيلها لتصبح قادرة على تلبية الاحتياجات التربوية بما فيها الكتاب المدرسي الوطني والإعلام التربوي والوطني بأقل كلفة ممكنة.

## ٧٩ - وحدة الإذاعة والتلفزيون

نص القرار رقم ٩٣/٢٧ على إنشاء وحدة التلفزيون والإذاعة التربويين ترتبط مباشرة برئيس المركز. مهمتها :

- إعداد وإنتاج واقتراح برامج تربوية، تعليمية، تنفيذية، إذاعية وتلفزيونية وإعداد وإنتاج أفلام تربوية وتنفيذية على أنواعها بما ينلائم مع أهداف المركز.

- المساهمة في تطوير محتوى المواد التعليمية وطرق معالجتها باتباع أساليب البحث العلمي المجرد.

- إعطاء المعلم نماذج من طرق التدريس الحديثة.

- تعويد التلميذ على أن هناك مصادر للمعلومات غير المعلم والكتاب.

- المساهمة في بعث مدرسة متحركة ومتغيرة تدخل إلى كل بيت.

**الإمكانات البشرية :**

الوظيفة	الملاك	متعاقدون	أجزاء	أساتذة ومدرسون ملتحقون
	ملحوظ	موجود	-	-
رئيس الوحدة	-	-	١	-
تقني صوت	٢	-	١	-
أمين توثيق	-	-	١	-
أمينة سر	-	-	١	-
مخرج	-	-	١	-
مساعد مخرج	-	-	١	-
سيناريست	-	-	١	-
مستكبة	-	-	٢	١
حاجب	-	-	١	١
أستاذ تعليم ثانوي	-	-	-	١
معلمة	-	-	-	١

كانت وحدة الإذاعة والتلفزيون قد جهزت لنفسها ستوديو لإنتاج البرامج وقد نجحت في إنتاج أفلام قيمة عرض بعضها في الخارج مثل : صناعة الفخار في لبنان La Poterie Libanaise . كما أنتجت سلسلة برامج عن : العلوم الطبيعية (١٣ حلقة)، إعلام تربوي (١٣ حلقة)، البيئة اللبنانية (١٣ حلقة)، المشاكل اللبنانية (١٣ حلقة). إلا أن الأحداث أتت على محتويات الأستوديو، ثم أعيد تجهيزه ببعض الآلات، إلا أن العمل لم يبدأ بعد. ولقد استعانت هذه الوحدة، في بداية عملها، ببعض التقنيين الفرنسيين من خلال مشروع مشترك بين لبنان وفرنسا (Cooperation Technique) في السفارة الفرنسية.

- إن تطوير وتفعيل هذه الوحدة لإنتاج أفلام تقنية وتربوية تبث على قناة خاصة عائد لوزارة التربية، هو مشروع في غاية الأهمية. ذلك أن وسائل الإعلام المرئية الخاصة لا تولي هذا الأمر العناية الكافية.

وقد لاحظت خطة النهوض التربوي، إنتاج ٩١ حلقة تلفزيونية في التربية المدنية - والثقافة العامة والبيئة والتوعية الاجتماعية والتوجيه والإرشاد لكل من المعوقين والمتوفقين وكذلك في مواد العلوم وغيرها.

## البناء والتجهيزات

يشغل المركز التربوي بناعين :

- المركز الرئيسي في الدكوانة الذي يضم الأجزاء الرئيسية في المركز :

**رئاسة المركز**

**المديرية الإدارية**

**مجلس الإختصاصيين**

**مكتب الإعداد والتدريب**

**مكتب التجهيزات والوسائل التربوية**

- المركز الفرعى في سن الفيل ويضم :

**مكتب البحوث التربوية**

**جهاز المعلوماتية**

**التليفزيون التربوي مع الاستوديو الخاص بذلك**

إن البناءين معدين بشكل جيد ولائق لعمل إداري، سليم ومنتج. إذ ان المركز الرئيسي بعيد عن الضوضاء وعن زحمة السير، وكانا مجهزان أصلًا بالتدفئة وبالبرودة أما المكاتب والتجهيزات الإدارية فهي بحالة مقبولة.

إن جهاز المعلوماتية في سن الفيل الذي يبقى يعمل طيلة فترة الحرب، والذي يصدر الإحصاءات التربوية ونسخ الشهادات الرسمية (قبل الانتقال إلى الأنديسكو)، إن هذا الجهاز يضم عدداً من الاختصاصيين والمتخصصين في العمل على الأجهزة الإلكترونية. مع الإشارة إلى أن المركز التربوي يملك جهازاً ثانياً ماركة BULL موضوع بتصرف وزارة التربية مع عناصره في مبني الأنديسكو.

#### - الدوام

الدوام الحالي بات منضبطاً بشكل ملحوظ، علماً بأن وحدات المركز التربوي كانت تمارس أعمالها ضمن المعقول أشاء الحوادث.

#### - الغصر البشري

إن ملك المركز هو ملك متحرك، بحيث تزداد الأعداد بنسبة الإعتمادات المخصصة لهذه الغالية في الموازنة.

ولقد بالغت إدارة المركز في اللجوء إلى التعاقد بحيث بلغ مجموعها ١٢٨ وظيفة. وإذا كانت وظائف وحدة المكتبة أو وحدة التلفزيون، بما لها من شروط ومؤهلات خاصة، تبرر اللجوء إلى التعاقد فإن ذلك لا ينطبق على الوظائف الأخرى : مستكتبة، حاجب، كاتب ...

ومن الإطلاع على الجداول الإحصائية المرفقة يتبين أن عدد الموظفين الملحوظين في الملك (والموجدين فعلياً) هو ١٤ في حين أن عدد الأجراء والمتعاقدين هو ١٧٠ مستخدماً.

### ثالثاً : تحليل الوضع الحالي

#### ١ - من حيث تطبيق الأهداف والمهام

تتلازم التربية مع التعليم ويستحيل الفصل بينهما. وأي خلل يصيب هذا التوازن يفقد وزارة التربية ماهية بقائهما. فلا التربية تنهض بدون تعليم ولا التعليم يستقيم بدون تربية. وإذا كانت أهداف وزارة التربية تتلخص في كلمتين هما : التعليم والتربية، فإنه يمكن القول أن الوزارة قد صبت اهتمامها على التعليم دون التربية، كمرحلة أولى، أي ان أهم اهتمامات الوزارة كان تأمين العلم لكل الفئات. إلا ان الأحداث التي أصابت المدرسة الرسمية في الصميم، ألحقت أضراراً فادحة بهذا القطاع الهام. حتى بات السؤال الذي يطرح حالياً أي تربية؟ وأي تعليم؟

فبالنسبة للتعليم ما زالت المدرسة الابتدائية تشكو من الفوضى في نقل أفراد الهيئة التعليمية ومن تدني مستوى العلمي، ومن الإفتقار إلى التجهيزات ومن غياب صفووف الروضة في معظم المدارس الابتدائية على الرغم من وجود أكثر من ٥٠٠ حادقة أطفال جرى تخصيصهن لهذه الغاية. فمن أصل ١٢٠٠ مدرسة ابتدائية، فإن عدد الروضات فيها جمِيعاً لا يتجاوز ٢٠٠ روضة.

أما بالنسبة للتربية، فإن مادة التربية المدنية لم تعد مادة إلزامية. وقد الغيت معظم النشاطات من معظم المدارس التي تعنى بالفنون الجميلة كالموسيقى والرسم والمسرح الخ...

إن التربية بمفهومها الحديث تطالب بتهدم الجدران بين المدرسة والمجتمع لتساعد الطالب على إعداد شخصيته عن طريق البرامج المنظمة والمرتبطة بالحياة. ومعظم الدول تربط بين الأنظمة التربوية والأوضاع الاجتماعية - الاقتصادية. وهي تركز على إعداد أبنائها في هذا المستوى بالذات. من هنا ارتباط التربية والتعليم بسوق العمل والتلازم بين التعليم المهني والتعليم الأكاديمي محكم بهذه المعادلة أي علاقة التعليم بالاقتصاد العام.

لذا فإن أحسن مؤشر لتقييم التعليم في بلد ما هو معرفة عدد "براءات الاختراع" الجديدة في شتى المجالات.

فهل أن هذا التوجه التربوي مطروح في لبنان وإلى أين يتجه التعليم خاصة في المدارس الرسمية؟

من هنا ضرورة إعادة النظر بصورة شاملة بالأهداف الحالية وبالمهام العائد لشئون الوحدات.

ولابد من الإشارة أخيراً إلى أن ملوك وزارة التربية الوطنية لا يشتمل على اختصاصي واحد في علم النفس ( Psycho - pedagogi ) أو الاجتماع لمعالجة مسألة التعليم المختص للمعاقين والكبار، أو حتى على طبيب واحد اختصاصي في الصحة المدرسية كما لا يوجد اختصاصي في الإدارة التربوية.

ويقتضي لحظ هذه الوظائف على صعيد الإدارة المركزية، أو حتى على صعيد المنطقة، لكي تستعيد وزارة التربية دورها التربوي وإلا لبقيت كما هي الحال الآن وزارة خدمات تقتصر مهامها على نقل المدرسين أو الأساتذة والترخيص لهم بالتدريس والتعاقد معهم وإجراء الامتحانات الرسمية....

إن حل مشاكل التعليم الرسمي يبدأ بایجاد العناصر الفنية المتخصصة والمسؤولة عن المشاكل التربوية، إلى جانب الأجهزة الإدارية التي تدرس المعاملات العادلة وتجد الحلول المناسبة لها.

## ٢ - من حيث العنصر البشري

يشكو الملوك الحالي لوزارة التربية من شواغر كثيرة، حتى أنه يمكن القول أن عدد الموظفين الإداريين في الملوك لا يتجاوز السنة. وجميع الذين يمارسون المهام حالياً هم إما أساتذة تعليم ثانوي أو مدرسوں ملحقون بالوزارة ومكلفوں القيام بالأعمال الفنية (الوحدات الفنية) أو بالأعمال الإدارية وهذه الحالة لها محاذير عديدة :

٢١ - عدم الاستقرار : لأن معظم الأساتذة والمدرسين يتذرون وظيفتهم يوماً في الأسبوع للقيام بأعمال التدريس في المدارس الخاصة باعتبار أن وضعهم الوظيفي (أستاذ أو مدرس) يسمح لهم بذلك فهم إداريون ومدرسوں أو أساتذة في الوقت عينه.

٢٢ - فقدان الاختصاص لأن الوظائف التي تسند إلى المدرسين أو الأساتذة لا تسند إليهم، بقصد الاستفادة من كفاءتهم بل غالباً لسد النقص الحاصل ولتسهيل العمل.

٢٣ - شعور الأساتذة والمدرسين بالغبن، لأن الأنظمة والقوانين المرعية الإجراء تحول دون ترقيتهم وتعيينهم أصيلين في المراكز الإدارية التي يشغلونها مما يخلق عندهم شعوراً بالظلم وبالتالي يؤثر على انتاجيتهم.

٢٤ - وفي حين نرى عدداً كبيراً من المدرسين والأساتذة المكلفين بالأعمال الإدارية، فإننا لا نرى في ملأك وزارة التربية اختصاصياً واحداً في المعلوماتية أو في الإدارة التربوية أو علم النفس التربوي.

### ٣ - من حيث المشاكل الناتجة عن تشابك الصلاحيات والمهام.

أبرز الأمثلة التي تعطى في هذا المجال، هو التشابك الحاصل بين الإدارة المركزية، لا سيما مديرية التعليم الابتدائي والثانوي وبين المناطق التربوية. ذلك أن الدولة كانت تهدف من وراء احداث المناطق التربوية إلى تعزيز اللاحصرية. إلا أنها لم تصدر في الوقت عينه المراسيم التنظيمية التي تحدد مهام هذه المناطق بشكل مفصل وواضح. مما خلق تشابكاً بين حصرية متشددة غارقة في بحر من المعاملات الروتينية ولا حصرية تمارس قدر المستطاع ووفق المنظور الخاص بكل رئيس منطقة. إذا لا يوجد من يستطيع التسيق بين هذه المناطق سوى المدير العام للتربية.

إن تحديداً جديداً لمهام المناطق التربوية يفرض نفسه و سوف يساعد على حل العديد من المشاكل وسوف تتصدى لهذه المهمة في باب المهام العائنة لمختلف الوحدات.

إن التنظيم الإداري الحديث، يميل إلى التخفيف من عدد الوحدات التي يستطيع رئيس واحد أن يشرف عليها جميعاً وأن يوجهها وينسق بينها ففي حين نجد أن عدد الوحدات المرتبطة بمدير عام التربية مباشرة تبلغ ١٣ وحدة، ينصح خبراء الإدارة حالياً ألا يتتجاوز العدد السبع وحدات لأن المسألة ليست مسألة ارتباط وحدات بقدر ما هي مسألة إدارة وإشراف. فمن أجل تمكين المدير العام للتربية من الإدارة والإشراف ينبغي إيجاد حلقة بينه وبين المناطق التربوية بشكل يتم فيه تجميع الوحدات التي تعنى مباشرة بالتعليم الرسمي الابتدائي والثانوي بما فيها المناطق التربوية.

#### ٤ - من حيث بطاقات المهام

إن المهلة القصيرة المعطاه لهذه الدراسة لم تهيء لنا الوقت الكافي لإعادة النظر بجميع بطاقات المهام وبعضها لم نستلمه حتى الآن. ولقد استبعضنا عن ذلك بجولات وتحقيقات ميدانية. إلا أنه يمكن القول أن معظم بطاقات المهام لا تتصف بالدقة خاصة لجهة حجم العمل وبعض المهام المفصلة فيها غير مطابقة للواقع كما لاحظنا وجود بطاقات مهام منسوبة "طبق الأصل" بعضها عن البعض الآخر. أن هذا الموضوع يحتاج إلى دراسة خاصة ووقت كاف للتعرف إلى الموظفين وكيفية قيامهم بالأعمال الموكولة إليهم.

إلا أن تحليل بطاقات المهام ساعدنا في درس أهم المهام، وأنواع المعاملات وبالتالي تحديد الحاجة إلى موظفين.

#### رابعاً : في المشاكل التنظيمية الكبرى

إن المشاكل المطروحة سواء أكان على صعيد الإدارة المركزية أو صعيد المناطق التربوية، أو المدرسة الرسمية، تستدعي في الواقع معالجات خاصة، ذلك أن كل مشكلة هي بحد ذاتها موضوعاً تنظيمياً يحتاج إلى دراسة معمقة وسوف نتصدى في هذه الدراسة إلى المشاكل الناجمة عن تشابك المهام والصلاحيات :

- بين الإدارة المركزية والمناطق التربوية
- بين الإدارة المركزية والمركز التربوي للبحوث والإنماء

إلا أن المشاكل التي تعيق عمل المدرسة الرسمية سنكتفي بعرضها دون التعمق فيها وإيجاد الحلول لها. لأنها تخرج أو لا عن نطاق هذه الدراسة، وثانياً لكونها تحتاج إلى فريق من الإختصاصيين التربويين من أصحاب الخبرة والكفاءة في هذا المجال.

## المشاكل التنظيمية على صعيد الإدارة المركزية، والمناطق التربوية والمركز التربوي للبحوث والإئماء

### ١ - مركزية متشددة

تشكو وزارة التربية من مركزية متشددة تطال أبسط الأمور وفي غياب أي دراسة موضوعية لتوزيع الصالحيات والمهام والمسؤوليات على شتى المستويات ، باتت المديرية العامة للتربية مضطراً إلى التدخل حتى في أبسط الأمور التي كان من الممكن معالجتها أصلاً على صعيد المدرسة الرسمية أو المنطقة التربوية.

إن نظرة إلى واقع أفلام الوحدات المختصة تعطي فكرة وافية عن حجم هذا العمل :

- الديوان ٨٠٠٠ معاملة (حتى تاريخه)

- مديرية التعليم الابتدائي ١١٣٠٠ معاملة

- مديرية التعليم الثانوي ٦٠٠٠ معاملة

ان التخفيف من حجم المعاملات لا بد أن ينطلق من إعادة توزيع لمهام الوحدات عملاً بمبدأ اللاحصرية، سواء أكان ذلك على صعيد المناطق التربوية أو حتى على صعيد المدرسة الرسمية، التي يجب أن يعطى مديروها صالحيات تمكّنهم من تلبية حاجات مدارسهم بصورة أسرع وبفعالية أكبر، شرط أن يصار إلى اختيار هؤلاء المديرين وفق معايير إدارية وتربوية محددة، على أن تبقى الأمور البديلة في شتى المجالات من اختصاص الإدارة المركزية كما سيأتي بيانه لاحقاً.

### ٢ - غياب التنسيق بين الإدارة المركزية والمناطق التربوية

نصت المادة الثانية من القانون المنفذ بالمرسوم رقم ٣٢٥٢ تاريخ ٧٢/٥/١٧ على ما يلي : "تتولى المنطقة التربوية المهام التي كانت مناطة بالدوائر التربوية في المحافظة..."

كما نصت المادة الثالثة : "يرتبط رئيس المنطقة التربوية إدارياً بالمدير العام للتربية الوطنية وبمدير التعليم الثانوي ومدير التعليم الابتدائي كل فيما خص مديريته..." وأشارت المادة الثانية والعشرون من القانون عينه إلى أن دقائق تطبيقه ستتحدد بمرسوم كما ستتحدد صالحيات رؤساء المناطق التربوية...  
وحتى تاريخه لم يصدر هذا المرسوم، الأمر الذي ترتب عليه أمران :

## **الأمر الأول : على صعيد المهام والصلاحيات : تناقض في الصلاحيات والممارسة**

**الأمر الثاني : على صعيد البنية الإدارية :** ان ربط المناطق بالمديري العام إدارياً بات يشكل عبئاً إدارياً، ذلك أن الوحدات المرتبطة مباشرة بالمدير العام تجاوزت الإثني عشرة وحدة وأصبح غير قادر تحت ضغط العمل على القيام بمهمة التسيير أو إجراء المراقبة الفعلية لهذه الوحدات. مما يستدعي إعادة نظر شاملة في أوضاع المناطق التربوية ليس فقط بالنسبة لصلاحياتها بل أيضاً بالنسبة لوضعها في البنية الإدارية الشاملة لوزارة التربية الوطنية كما سنفصله لاحقاً.

**٣ - عدم وجود اختصاصيين تربويين أو في علم النفس التربوي والإجتماع لمعالجة المشاكل التربوية واقتصر دور وزارة التربية على الأعمال الإدارية الروتينية مما أفقدها دورها التربوي الضروري والأساسي.**

## **٤ - ضعف الغاية بالمدرسة الرسمية**

تشكو المدرسة الرسمية من جملة أمور، تستوجب معالجات جذرية وسريعة ذكر أهمها :

- إجراء دورات تدريبية ليس فقط لأفراد الهيئة التعليمية فيها بل وخاصة لمديري هذه المدارس.
- اختيار المديرين وفق معايير تربوية وإدارية صارمة.
- تعزيز العملية التعليمية فيها وتأمين الاستقرار المدرسي طوال السنة وذلك بمنع مناقلات المدرسين خلال العام الدراسي.
- إعطاء مديرى المدارس بعض الصلاحيات في أمور صيانة البناء - اللوازم والقرطاسية - التقارير الطبية لغاية ثلاثة أيام - الإقتراح بنقل المدرس أو الأستاذ الذي يتغيب باستمرار والذي لم تثبت كفائه في التدريس، وفي هذه الحالة يقتضي العمل بتوصية مدير المدرسة إذا ما ثبت اتهاماته بعد إجراء تحقيق من التفتيش التربوي أو بناء على تحقيق تجريه مديرية التعليم الرسمي بهذا الخصوص.

٥ - مشكلة التعليم المتوسط والتي لم تجد لها حلًّا حتى الآن. إذ أن مرحلة التعليم المتوسط تكون تارة مع المرحلة الابتدائية وطوراً مع المرحلة الثانوية.

٦ - عدم إدخال أساليب التنظيم العلمي الحديث  
تعاني وزارة التربية من مشاكل عديدة نتيجة انشغال وحداتها في روتين إداري  
لم يعد جائز القبول به.

فوزارة التربية لم تدخل الم肯نة حتى الآن، في صلب أعمالها وهي تعمل منذ الخمسينات بالطريقة والأسلوب ذاتهما. وهناك محاولات جد محدودة في دائرة الإمتحانات والمحاسبة (وزارة المالية) على الرغم من وجود جهازي كومبيوتر : الأول ماركة BULL - ٧٠٠٠ وهو جهاز موضوع من قبل المركز التربوي بتصرف الوزارة مع عناصره. والثاني ستة أجهزة P.C - من طراز BULL - ZENITH (تحفظ المعلومات على ديسك من نوع OPTICAL DISK قدرته ٩٤٠ ميغابايت (أي أن الديسك الواحد يستوعب نتائج الإمتحانات لمدة عشر سنوات ) إن وجود دائرة للمعلوماتية وعنصر بشرى متخصص سوف يؤدي إلى م肯نة العديد من أعمال الوزارة لاسيما : محفوظات الديوان - ملفات دائرة الموظفين - نتائج الإمتحانات الرسمية، وجميع الإحصاءات الرسمية ومحاسبة المواد في قسم اللوازم وملفات الأبنية المدرسية وتجهيزاتها، بالإضافة إلى طباعة المراسلات الإدارية. إن موضوع الم肯نة الشاملة بحاجة إلى دراسة مستقلة ومفصلة وملحة.

٧ - غياب التنسيق بين الإدارة المركزية والمركز التربوي للبحوث والإيماء  
لقد أعطي المركز التربوي صلاحيات واسعة في ميدانين : الدراسات والتخطيط وكذلك الإعداد والتدريب والإحصاء، حتى بات ينظر إليه كأنه إدارة قائمة بموازاة وزارة التربية لا تحت وصايتها ومن أجل قيام تنسيق بين المركز والإدارة، أحدثت هيئة استشارية تتالف من رؤساء الوحدات المرتبطة مباشرة بوزير التربية الوطنية، برأسها الوزير أو من ينتدبه (من بين هذه الوحدات المصلحة الإدارية المشتركة ذات العمل الإداري البحث) إن هذه اللجنة لم تجتمع إلا نادراً، لذا يمكن القول إن المركز قد مارس مهامه إلى حد ما في غياب أي تنسيق بينه وبين وزارة التربية.

## خامساً : في المقتراحات

### ١ - التصور الجديد للأهداف والمهام الأساسية لوزارة التربية الوطنية

تبرز وزارة التربية الوطنية من بين جميع الوزارات، أنها الإدارة التي تعنى بالمواطن منذ نشأته. وكل تنظيم إداري - تربوي لا تكون غايتها تعزيز المدرسة الرسمية وتطويرها، والانتقال بالتعليم الرسمي نقلة نوعية، ورفع مستوى مردوده في جميع المراحل وربطه بحاجات السوق الاقتصادية والاجتماعية يبقى تنظيماً هاماً على أننا في ما سنعرضه نبقى في الخطوط الكبيرة ذلك أن وزارة التربية قد وضعت خطة شاملة لأهدافها المستقبلية ومهامها الأساسية هي خطة النهوض التربوي التي ينبغي الاستئناس بها عند وضع مشروع القانون والنصوص التنظيمية لوزارة التربية الوطنية.

**أما الأهداف والمهام الكبرى فهي :**

- ١ - رؤيا شاملة ومتكلمة إلى التربية والتعليم،  
أkan تعليماً أكاديمياً أو مهنياً أو تعليماً  
متخصصاً (للمعاقين) والكبار.
- من خلال إنشاء "مجلس وطني  
لتربية" يشترك فيه قطاعاً  
التعليم الرسمي والخاص،
- مدير عام التربية الوطنية
- مدير عام وزارة الثقافة  
والتعليم العالي
- رئيس الجامعة اللبنانية
- مدير عام التعليم المهني  
والتقني
- مدير عام الشباب والرياضة

- ٢ - تعميم التعليم الابتدائي والمتوسط المجاني الإلزامي.
- إجراء مسح شامل للحاجات والإمكانيات المتوفرة،
  - تعميم مرحلة الروضة وتطبيق ذلك مرحلياً،
  - توفير العنصر البشري الكافي والمتخصص للمرحلتين الابتدائية والمتوسطة،
  - أبنية مدرسية وتجهيزات ووسائل تربوية ملائمة وحديثة.
- ٣ - تعزيز النشاطات اللاصفية
- إعادة الاعتبار للنشاطات اللاصفية والفنون الجميلة في المدرسة في فترات خارج أوقات الدوام الرسمي (رقص موسيقى - رسم - مسرح)
- ٤ - تطوير التعليم في المرحلتين المتوسطة والثانوية ودمجهما حيث أمكن ذلك.
- برامج تعليمية - متقدمة
  - "عصرنـة التعليم"، تعديل المناهج، أساليب تربية حديثة (مختبرات حديثة)، أفراد هيئة تعليمية مدربون
  - ومتخصصون، معايير صارمة تربوية وأخلاقية وسلكية في اختيارهم، حواجز مادية ومعنوية،
  - أبنية وتجهيزات ملائمة ومدروسة.

- توجيه نحو التخصص المجددي انطلاقاً من حاجة السوق اللبنانيّة إلى اليد العاملة المتخصصة والماهرة،
- إرشاد أفراد الهيئة التعليمية نحو طرق تدريس متقدمة.

- في الإدارة المركزية : خلق جهاز موحد يعني بشؤون التعليم الرسمي : هو مديرية التعليم الرسمي.

- في المدرسة الرسمية : التوصل إلى المدرسة الموحدة من الروضة إلى المرحلة الثانوية حيث أمكن ذلك.

- مشروع مشترك مع المديرية العامة للتعليم المهني لإعادة إحياء تجربة ناجحة.

- خلق شعب فنية بموازاة الشعب الأكademie تهيء طلابها إلى البكالوريا المهنية (في التجارة، المحاسبة، أمانة السر ...)

- خلق توازن أكبر بين التعليم المهني والتعليم الأكاديمي لأن الطلاب يقبلون على الشعب الفنية في الثانويات الرسمية أكثر منها في المدارس المهنية.

- ٥ - التوجيه المهني للتلمذة والإرشاد التربوي المستمر لأفراد الهيئة التعليمية.

#### ٦ - وحدة التعليم الرسمي

٧ - إعادة إحياء الشعب الفنية في الثانويات الرسمية.

- إعطائهما صلاحية البت في معاملات لا تعتبر مبدئية مما يخفف ضغط العمل عن الإدارة المركزية.
- شرط أن يتم اختيارهم وفق معايير إدارية وتربوية صارمة.
- وضع خطة تطوير المناهج التربوية خاصة في مواد العلوم والرياضيات، وهي الخطة المشار إليها في خطة النهوض التربوي.
- يجب التوصل مرحلياً إلى حصر الإعداد لجميع مراحل التعليم في كلية التربية، تعديل نظام كلية التربية وتطويرها على كل الصعد لكي تصبح المركز الجامعي للإعداد والتدريب.
- ٨ - تعزيز وتوسيع صلاحيات الدوائر التربوية.
- ٩ - صلاحيات أكبر لمديري المدارس
- ١٠ - وضع خطة لتطوير المناهج التعليمية لجميع المراحل ولجميع المواد.
- ١١ - إعداد الأساتذة والمدرسين ومعلمات الروضة في كلية التربية في الجامعة اللبنانية.

## ب - التصور الجديد للهيكلية

### ١ - احداث مديرية للتعليم الرسمي

ترتبط بالمدير العام للتربية وتعنى بالتعليم الرسمي في جميع مراحله من الروضة إلى المرحلة الثانوية. وتكون مسؤولة عن الإرشاد التربوي لأفراد الهيئة التعليمية (كما سنفصل ذلك لاحقاً في الجدول المقارن).  
ان هذا الحل يبدو أكثر توافقاً مع الواقع. تعليم رسمي قيد التحديث والتطوير بموازاة تعليم خاص متظاهر.


ترتبط بمديرية التعليم الرسمي، الوحدات التالية :

- مصلحة التعليم الابتدائي - بدلاً من مديرية التعليم الابتدائي
- مصلحة التعليم الثانوي - بدلاً من مديرية التعليم الثانوي
- مصلحة الإرشاد التربوي
- المناطق التربوية

### ١١ - مبررات هذا الإقتراح

١١ - إن هذا الحل يسمح بإزالة التضارب والتشابك في المهام والصلاحيات في ما بين المناطق التربوية ومصلحتي التعليم الابتدائي والثانوي.

١٢ - يسمح للمدير العام للتربية بأن يتفرغ لحل مشاكل الإدارة التربوية، ذلك ان ارتباط خمس مناطق تربوية به، كما هو حاصل حالياً إلى جانب مديرية التعليم الابتدائي والثانوي ومصلحة التعليم الخاص ودائرة الديوان ودائرة الإمتحانات ومصلحة الشؤون الثقافية المدرسية ودائرة المشاريع والبرامج، كل ذلك لا يترك للمدير العام مجالاً لكي يأخذ المبادرة ويدير ويوجه وينسق. وقد بات من الضروري إيجاد حلقة بينه وبين المناطق التربوية ومديرية التعليم الابتدائي والثانوي بحيث تتولى مديرية التعليم الرسمي مهمة إدارة شؤون التعليم الرسمي والتنسيق بين الدوائر التربوية.  
والوضع الحالي لم يعد جائزأً من الوجهة التنظيمية لأن ذلك يطرح مشكلة التوجيه والتنسيق بين ١٣ وحدة إدارية كما يتضح من المصور التالي :




١١٣ - ان احداث مديرية التعليم الرسمي، يسمح بأن تكون مصلحة الإرشاد التربوي إلى جانب مصلحتي التعليم الابتدائي والثانوي، لا منفصلة عنهما، لأن فصل مصلحة الإرشاد عن هاتين المصلحتين يفرغهما من مضمونها، خاصة وان الوحدات الفنية التي مارست لعدة سنوات الإرشاد التربوي في مديرية التعليم الثانوي والتعليم الابتدائي، اعطت نتائج تستحق التقدير.

١١٤ - ان المدرسة الرسمية مقبلة في المستقبل على بناء مدرسي موحد، قدر الإمكان، من الروضة إلى المرحلة الثانوية أسوة بالمدارس الخاصة الكبرى. ولقد نجحت التجربة في القطاع الخاص فلماذا لا تنجح في القطاع العام؟

١١٥ - ان الأساتذة والمدرسين يطالبون بملك موحد، فيجب بالتالي التفكير منذ الآن بابلاه شؤون التعليم الرسمي إلى وحدة متخصصة هي مديرية التعليم الرسمي تكون المسؤولة عن شؤون التعليم الرسمي في جميع مراحله وفروعه بما في ذلك الإرشاد التربوي.

٢ - احداث دائرة للروضات في مصلحة التعليم الابتدائي بالإضافة لدائرة التعليم الرسمي الابتدائي يرأسها اختصاصي في إدارة الروضات وتضم مرشدًا تربوياً ومساعدة اجتماعية وفقاً لما هو مفصل في جداول الملك المرفقة بالدراسة.

٣ - إلغاء قسم التعليم الرسمي الحاليين، الشاغرين وإناطة مهامهما (نقليات المعلمين والإحصاءات التربوية) بدائرة التعليم الابتدائي الرسمي.



٤ - إلغاء قسم التعليم الرسمي الثانوي باعتبار أن مهامه هي التي تتولاها دائرة التعليم الرسمي الثانوي.

٥ - احداث دائرة للتوجيه المهني في مصلحة التعليم الثانوي تكون مهامها : توجيه التلامذة وهم على عتبة المرحلة الثانوية إلى المهن والتخصص التقني الذي يلائم حاجات البلاد.

٦ - رفع مستوى مصلحة التعليم الخاص إلى مديرية بموازاة مديرية التعليم الرسمي، فتصبح المديرية العامة للتربية مؤلفة من جناحين متوازيين : التعليم الخاص والتعليم الرسمي بما يتوافق مع الواقع الحالي :

- ١٦٠٠ مدرسة وثانوية و ٢٣٠ ألف تلميذ في القطاع الرسمي
- ١٣٠٠ مدرسة وثانوية و ٧٠٠ ألف تلميذ في القطاع الخاص

٧ - إلغاء مصلحة الشؤون الثقافية والفنون الجميلة نص القانون رقم ٢١٥ تاريخ ٩٣/٤/٢ الذي أحدث وزارة الثقافة والتعليم العالي في مادته الرابعة : على احداث مصلحة شؤون ثقافية وفنون جميلة تنقل إليها جميع

الصلاحيات العائدة لمصلحة الشؤون الثقافية والفنون الجميلة المذكورة في المرسوم رقم ٢٨٦٩ تاريخ ١٢/٥/٥٩ وتبقي مصلحة الشؤون الثقافية والفنون الجميلة قائمة على أن تقتصر صلاحياتها على الشؤون الثقافية والفنية المدرسية بما في ذلك العلاقات مع المنظمات الدولية ومع الخارج في الشؤون الثقافية والفنية التي تتحضر بالمراحل المدرسية.

ان المنح المشار إليها لا تتعلق إلا بالمنح الجامعية وبالتالي بانت من اختصاص وزارة الثقافة كما أن مهام هذه المصلحة يجب أن تعود إلى مصلحتي التعليم الابتدائي والتعليم الثانوي كل فيما خصها بالنسبة للشؤون الثقافية والفنية المدرسية.

**٨ - احداث مجلس استشاري للتربية يدعى "المجلس الوطني للتربية"**  
يرتبط هذا المجلس بوزير التربية مباشرة، ويشترك فيه اختصاصيون من قطاعي التعليم الرسمي والخاص، وممثلون عن أولياء التلامذة وأفراد الهيئة التعليمية.

يتمثل حكماً في هذا المجلس : مدير عام التربية الوطنية  
: مدير عام الشباب والرياضة  
: رئيس المركز التربوي للبحوث والإنماء  
: مدير عام التعليم المهني والتكنولوجي  
: رئيس الجامعة اللبنانية  
: مدير عام وزارة الثقافة والتعليم العالي.

**٩ - إحداث مصلحة الإرشاد التربوي**  
ان القانون المنفذ بالمرسوم رقم ٣٢٥٢ تاريخ ٧٢/٥/١٧، الذي أحدث المناطق التربوية، أشار في مادته الأولى إلى إنشاء جهاز للإرشاد التربوي، كما نص في المادة السابعة منه إلى اسناد مهمة الإرشاد التربوي إلى وزارة التربية الوطنية بدلاً من التفتيش التربوي.

كما حددت المادة الثانية : "يقوم بالإرشاد التربوي مرشدون تربويون من الفئتين الثانية والثالثة..."

- ان الإرشاد التربوي من حيث أنه يتمثل بتقديم المعونة الفنية النظرية والعملية والتطبيقية لأفراد الهيئة التعليمية ومتابعتهم في هذا المجال لجهة كيفية قيامهم بأعباء

التدريس، لا يمكن أن يكون مستقلًا عن مديرية التعليم الرسمي وكأنه حالة خاصة وكذلك الأمر بالنسبة لمهمة التوجيه المهني للتلامة.

لذا فاننا نقترح إنشاء مصلحة للإرشاد التربوي في صلب مديرية التعليم الرسمي لكي تعمل بالتنسيق مع مصلحتي التعليم الإبتدائي والثانوي بحيث تكون هذه المديرية هي المنسق والموجه وإلا افرغت من مضمونها وبانت مديرية تتعاطى نقل المعلمين والمدرسين وتزويدهم بالمدارس بالتجهيزات والقرطاسية فقط لا غير.

والمصلحة هذه هي التي ستكون على صعيد الإدارة المركزية، الموجه والمنسق لسائر المرشدين التربويين.

#### ١٠ - إلغاء دائرة المشاريع والبرامج

ليس في ملك هذه الدائرة سوى رئيس قسم أصيل. وبعد إلغاء وزارة التصميم فقدت هذه الدائرة دورها خاصة بعد إنشاء المركز التربوي للبحوث والإنماء، إذ انحصرت مهام التخطيط والبحوث التربوية بالمركز كما أن الخطط العامة الشاملة للتنمية لم تعد تبحث على مستوى هذه الدائرة، نرى إلغاءها ونقل رئيس القسم الأصيل لاستلام قسم أو دائرة تنفيذ مهامها ومؤهلاته.

#### ١١ - إلغاء دائرة التجهيزات والأبنية المدرسية في المركز التربوي

تتولى هذه الدائرة مهاماً تنفيذية هي من صلاحيات المديرية العامة للتربية الوطنية:

- دراسة الحاجة إلى التجهيزات المدرسية...

- الإشراف على تشييد واستئجار الأبنية المدرسية...

بحيث تبقى المهام المتعلقة بدراسة مواصفات التجهيزات التربوية وهندسة البناء المدرسي في مكتب التجهيزات والوسائل التربوية الذي يعاد النظر بمهامه وهيكليته في ضوء هذا التعديل.

#### ١٢ - احداث دائرة للأبنية المدرسية في مديرية التعليم الرسمي

نقترح احداث دائرة تتولى شؤون الأبنية المدرسية.

فنقوم بإجراء مسح شامل لجميع المدارس - والأبنية التابعة لوزارة التربية الوطنية بهدف التعرف إلى واقعها واحتياجاتها وأمكان توسيعها في المستقبل وتكون دائرة الأبنية المدرسية المخولة الطلب - بواسطة مدير عام التربية إلى كل من مديرية المباني ومجلس الإنماء والاعمار القيام بأعمال الترميم أو الصيانة أو التشييد.

اننا لا نرى ضرورة انشاء وحدة تحل محل مديرية المباني او مجلس الانماء والاعمار والا لاستلزم ذلك تخصيص جهاز من عشرات المهندسين والفنين من مدربين ومساحين. كما اننا لا نعتقد ان من مصلحة وزارة التربية الدخول في متأهات اشغال المقاولات. وتجربة الصندوق المستقل لم تكن ناجحة تماماً لذا فان المبدأ: ان تحدد وزارة التربية حاجتها الى الصيانة او الترميم او التشييد وان تطلب تنفيذ الأشغال من الأجهزة المتخصصة الا ان لها الحق في الأشراف على الأشغال المنفذة وان تطلب ايقافها اذا ثبّت ان هناك مخالفة واضحة من قبل المتعهد.

### ١٣ - تعديل قانون انشاء المركز التربوي واحداث مجلس ادارة يحل محل مجلس الاختصاصيين

ان هذا الحل يؤمن التنسيق اللازم بين المركز والادارة المركزية التي تستعيد في الوقت عينه دورها الطبيعي من خلال مشاركتها في اتخاذ القرارات الهامة على صعيد التخطيط ومنهجية العملية التربوية.

يتتألف مجلس الادارة من:

- ا) رئيس المركز التربوي رئيساً
- ب) رئيس مصلحة التعليم الثانوي
- ج) رئيس مصلحة التعليم الابتدائي
- د) رئيس مصلحة الارشاد التربوي
- هـ) اربعاء اختصاصيين من المركز
- ـ) ا) المدير الاداري في المركز
- ـ) بـ) عضو مقرر
- ـ) جـ) رئيس المصلحة الفنية في المديرية العامة العامة للتعليم
- ـ) دـ) المهني والتقني

مبررات هذا الحل:

١٣١ - ان المادة العاشرة من المرسوم رقم ٢٠٨٧ تاريخ ٢٢/٤/١١ قد انطلت بمجلس الاختصاصيين صلاحيات ادارية وتربية. والصلاحيات الادارية هي أقرب الى صلاحيات "مجلس الادارة" منها الى صلاحيات اختصاصيين تربويين. فمجلس الاختصاصيين يناقش مشروع الموازنة ويقرر النظام الداخلي ويقر التعاقدات مع المرشحين للعمل في مختلف وحدات المركز ...

١٣٢ - الغاء الهيئة الاستشارية التي لم تجتمع الا نادراً.


١٣٣ - الغاء الاعتراضات وبعض المأخذ على دور المركز، بحيث ان الادارة المركزية في وزارة التربية تشارك فعلياً في اتخاذ القرارات ورسم منهجية العمل.

١٤ - رفع مستوى الديوان من دائرة الى مصلحة

بالنظر الى مهامه ومسؤوليته وحجم العمل لديه ( حوالي عشرة آلاف معاملة سنوياً) نقترح رفع مستوى الديوان الى مصلحة. والغاء قسم الديوان الحالي لعدم الحاجة اليه. كما نقترح ان تلحق بالديوان دائرتان:

- الدائرة الادارية. ويتبعها قسم المحفوظات.

- دائرة المعلوماتية. كما يلحق به قصر الاونيسكو ولجنة المعدلات المدرسية وفق المصور التنظيمي التالي:



١٥ - احداث دائرة للمعلوماتية وقسم للمحفوظات والحاقة بها بالديوان

لم يعد من الجائز بقاء وزارة التربية تعمل بالاسلوب عينه، المعتمد من فترة الخمسينات. اذ يتضي احداث وحدة للمعلوماتية تعمل بالتنسيق مع وحدة المعلوماتية في المركز التربوي للبحوث والانماء، وتكون مهامها: مكنته الاعمال التربوية والادارية على اختلاف انواعها: كنتائج الامتحانات الرسمية - المحفوظات في الديوان - بطاقات الموظفين والقرارات (اجازات مرضية او خاصة) المقدمة لدى دائرة الموظفين.

- أما قسم المحفوظات فيتولى مهمة تأمين وحفظ مختلف الوثائق والمستندات، بالتنسيق مع دائرة المعلوماتية، بحيث تسهل الرجوع إليها كلما اقتضى الأمر كما يتولى هذا القسم التنسيق مع المؤسسة الوطنية للمحفوظات بحيث يؤمن نقل وضبط الوثائق والمحفوظات التي يمكن للادارة الاستغناء عنها، وكذلك اتلاف المحفوظات التي لا فائدة منها.

#### ١٦- رفع مستوى دائرة الامتحانات الى مصلحة والحق دائرتين بها: هما دائرة الادارية والدائرة الفنية:

تتولى دائرة الامتحانات التحضير والاشراف على اجراء الامتحانات في المرحلتين المتوسطة والثانوية، في جميع الفروع، بالإضافة الى امتحانات اداب اللغة العربية والفرنسية، وكل ذلك يساوي قبول الطلبات وتدقيقها لمنة الف مرشح وكذلك طباعة وثائق الترشيح وافادات النجاح... ان حجم العمل الكبير المطلوب انجازه من هذه الدائرة يحتم رفع مستوىها الى مصلحة وتحلّق بها دائرتان:

١- دائرة لاعمال الادارية تتولى التحضير للامتحانات مع كل ما يتطلب ذلك من تدقيق للوائح الترشيح، والتbelligations، ووثائق الترشيح.

٢- الدائرة الفنية تتولى تنظيم الامتحانات - اقتراح أسماء اللجان الفاحصة طباعة استلة الامتحانات - الإشراف على مراكز الامتحانات واعطاء النتائج النهائية. على ان يرأس الدائرة الفنية اختصاصي في التربية.

١٧- تعزيز الملاك المركزي وملك المناطق بعناصر فنية متخصصة يجب لحظ: طبيب اخصاصي في الصحة المدرسية في كل منطقة تربوية. وطبيب على صعيد الادارة المركزية وكذلك:

اختصاصي علم اجتماع لمعالجة مشاكل التوجيه المهني، وتعليم الكبار والمعاقين واختصاصي علم النفس التربوي Psycho-Technique لمعالجة قضايا الرسوب والمشاكل داخل المدرسة الرسمية.

اختصاصي في الاحصاء عدد - ١ - للتنسيق مع المركز التربوي في شؤون الاحصاء.

١٨- اقرار مبدأ مشاركة الاهل في تنمية المدرسة الرسمية عن طريق مجلس الاهل الذي يشكل بمثابة لجنة دعم للمدرسة الرسمية.


١٩ - الغاء الوحدات الفنية في مديرية التعليم الابتدائي والحاقة بمصلحة الارشاد التربوي ما عدا:

- وحدة التربية الصحية --> تلحق بالطبيب الاختصاصي صحة مدرسية
- وحدة الروضة --> تلحق بدائرة الروضات
- وحدة تجميع المدارس --> تلحق بدائرة الابنية المدرسية

٢٠ - الغاء الوحدات الفنية في مديرية التعليم الثانوي والحاقة بمصلحة الارشاد التربوي.

٢١ - تعديل تسمية جهاز المراقبة والتوجيه في مصلحة التعليم الخاص، بحيث تصبح دائرة المراقبة والتوجيه.

# المختصر التنظيمي للمقترن



## سادساً : في النتيجة

ان التنظيم المقترن لهيكلية ومهام وملالات جديدة لسائر الوحدات في كل من : المديرية العامة للتربية الوطنية والمركز التربوي للبحوث والإنماء، ليس سوى بداية يمكن الانطلاق بعدها في ورشة عمل كبيرة تتناول صياغة النصوص والغوص في تفاصيل المهام وتشعباتها وشروط التعبيين لكل وظيفة مع مواصفاتها وتبسيط الإجراءات الإدارية حيث يجب والعمل مع المسؤولين والاختصاصيين في ميدان المعلوماتية على تطبيق واقعي وفاعل لمجمل المقترنات.

ولا بد ان نشير أن التجربة قد دلت إلى نسيان التنظيم وتلاشيه وربما عرقنته ما لم يكن هناك فريق عمل مسؤول مكلف بمتابعة تنفيذ المراحل خطوة خطوة ورفع تقارير حول تقدم التنفيذ او تعثره. وأخيراً، نرى انه من المستحسن وضع برنامج زمني لتنفيذ مراحل الدراسة وكذلك التذكير بالخطوات العريضة للمقترحات وتقديم ملخص احصائي للجدول الملحق بها.

### آ - في المقترنات العامة

- إحداث مجلس أعلى للتربية الوطنية وربطه بوزير التربية مباشرة.
- ب - في المقترنات العائدة لهيكلية المديرية العامة للتربية
- ١ - احداث مديرية للتعليم الرسمي تضم مصلحتي التعليم الإبتدائي والثانوي والمناطق التربوية. ٢٣ - - -
- ٢ - احداث مصلحة الإرشاد التربوي وربطها ب Directorate of Education الرسمى بغية توحيد العمل الإداري والفنى في جهاز واحد مسؤول عن التعليم الرسمي في جميع مراحله.
- ٣ - رفع مستوى الديوان إلى مصلحة واحداث دائرة للمعلوماتية وقسم للمحفوظات يرتبطان بها إلى جانب دائرة الإدارية التي تحل محل قسم الديوان.
- ٤ - رفع مستوى دائرة الامتحانات إلى مصلحة واحداث دائرتين واحدة للأعمال الإدارية الممهدة للامتحانات وأخرى للامتحانات الرسمية بحد ذاتها (الجان تصحيح - أسلنة - نتائج - شهادات).
- ٥ - إلغاء مصلحة الشؤون الثقافية والفنون الجميلة المدرستية وتوزيع مهامها على مصلحتي التعليم الإبتدائي والثانوي والمناطق التربوية.
- ٦ - إلغاء دائرة المشاريع والبرامج.
- ٧ - رفع مستوى مصلحة التعليم الخاص إلى مديرية، بموازاة مديرية التعليم الرسمي.
- ٨ - إحداث دائرة للروضات في مصلحة التعليم الإبتدائي وإلغاء قسم التعليم الرسمي الإبتدائي وقسم التعليم الرسمي الثانوي.

- ٩ - أحداث دائرة للأبنية والتجهيزات المدرسية وربطها ب مديرية التعليم الرسمي ونقل مهامها من المركز التربوي إلى مديرية العامة للتربية (مديرية التعليم الرسمي).
- ١٠ - إلغاء الوحدات الفنية في التعليم الابتدائي والثانوي وضمها إلى مصلحة الإرشاد التربوي.
- ١١ - إلغاء وحدة التربية الصحية وضمها إلى الطبيب (اختصاصي صحة مدرسية)
- ١٢ - إلغاء وحدة الروضات وضمها إلى دائرة الروضات.
- ١٣ - إلغاء وحدة تجميع المدارس وضمها إلى دائرة الأبنية المدرسية المقترحة.
- ١٤ - إنشاء مجالس للأهل لدعم المدرسة الرسمية.

### ج - في المركز التربوي للبحوث والإعتماد

- ١ - اقتراح تعديل نظام المركز وتحويل مجلس الإختصاصيين إلى مجلس إدارة برئاسة رئيس المركز.
- ٢ - إلغاء الهيئة الاستشارية التي لم يعد من مبرر للبقاء عليها.
- ٣ - إلغاء دائرة الأبنية والتجهيزات المدرسية التي أعطيت صلاحيات تنفيذية لم تمارسها أصلاً وإلهاقها ب مديرية التعليم الرسمي على أن تبقى المهام المتعلقة بدرس مواصفات الأبنية والتجهيزات المدرسية من اختصاص مكتب التجهيزات والوسائل التربوية.
- ٤ - تفعيل المطبعة باعتماد أحد حلين :
  - الإدارة الذاتية --> نظام خاص ولجنة تنفيذية لإدارتها
  - المشاركة مع القطاع الخاص لتمويل المطبعة وتجهيزها
- ٥ - تفعيل وحدة الإذاعة والتلفزيون التربويين.
- ٦ - الإبقاء على مهام الإعداد والتدريب حالياً، في المركز التربوي والعمل على تجهيز كلية التربية بالوسائل التربوية لتصبح المركز الجامعي الأول للإعداد والتدريب من الروضة إلى المرحلة الثانوية.

#### د - في الإحصاءات

بالاستناد إلى الجداول التفصيلية الملحقة بالدراسة، يتبيّن أن عدد الموظفين الملحوظ في الملك الدائم وعد الموجودين (ملاك - متعاقدون - أساتذة ومساهمون ملحوظون - أجراء) هو كالتالي :

المالك المقترن	المكافأة ون بالعمل			الموظفوون في الملك		ملحوظ	ملاك
	أجراء	متعاقدون	أساتذة ومساهمون	موجود	ملحوظ		
٣٩٥ بما في ذلك ملاكات	٥٤		٣٤٨	١٩	٢٤٧	المديرية العامة	
الوحدات الجديدة التي لم تكن ملحوظة سابقاً	مجموع العاملين : $١٩ + ٣٤٨ + ٥٤ = ٤٢١$					للتنمية الوطنية	
	١٦٤	٤٢	١٢٨	١٥	١٤	٢٤	المركز التربوي
	مجموع العاملين : $١٤ + ١٥ + ١٢٨ + ٤٢ = ١٩٩$					للبحوث والإنماء	

#### ه - في البرنامج الزمني للتنفيذ

من الطبيعي إلا يكون تنفيذ المقترنات الواردة أعلاه ممكناً في مهلة زمنية قصيرة، إلا أننا نقتصر على اعتماد برنامج زمني - مرحلٍ لتنفيذها وفق ما يلي :

- ١ - مقترنات قابلة للتنفيذ في مهلة زمنية قصيرة (آخر شباط ٩٥)
  - ١١١ - إنشاء المجلس الأعلى للتربية الوطنية
  - ١١٢ - تفعيل المطبعة التابعة للمركز التربوي
  - ١١٣ - تفعيل وحدة الإذاعة والتلفزيون
  
- ٢ - مقترنات تحتاج لبضعة أشهر لتنفيذها :
  - ٢١ - مكتبة نتائج الامتحانات الرسمية (حزيران ٩٥)
  - ٢٢ - إقرار مبدأ مجالس الأهل في المدارس الرسمية (تشرين الأول ٩٥)

٣ - مقترنات تحتاج إلى فترة سنة لإعداد النصوص وصياغتها :

وهي جميع المقترنات التي تتناول تعديل النصوص القانونية الراهنة.

و عارفه إذ نضع بين يدي معاياكم هذه الدراسة ، فإننا على استعداد لمتابعة العمل والإشتراك في تحسين النصوص وصياغتها بالإشتراك مع المسؤولين في التربية الومطبية والمركز التربوي للبحوث والإنماء الذين نجدد شكرنا وتقديرنا لما أبدوه من تعاون مخلص وراغبة في التوصل إلى وضع حلول واقعية ممكنة وقابلة للتطبيق .

ونقمنا بما يليه الاحتراز

المنظم المراقب الأول  
في إدارة الأبحاث والتوجيه  
علي هاشم

المنظم المراقب الأول  
في إدارة الأبحاث والتوجيه  
عاطف مرعي

## سابعاً - توزيع المهام على الوحدات

- جدول مقارنة -

النص المقترن	النص الحالي
١ مديرية التعليم الرسمي	مديريّة التعليم الابتدائي
<p>تتولى مديرية التعليم الرسمي :</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- إدارة سير العملية التربوية للتعليم الرسمي بمختلف مراحله من رياض الأطفال حتى نهاية المرحلة الثانوية.</li> <li>- تحديد الاحتياجات السنوية للتعليم الرسمي في ضوء أهداف التعليم الرسمي والخطة التربوية وضرورات إصلاح التعليم وتجديده.</li> <li>- تنفيذ الخطة التربوية فيما يتعلق بالتعليم الرسمي العام بعد اعتمادها وذلك بالتنسيق مع الإدارات المعنية.</li> <li>- التعاون مع الإدارات المعنية في توفير حاجات المدارس من العناصر البشرية المؤهلة للإضطلاع بمسؤولية التربية والتعليم في المدارس، واقتراح تعينهم أو التعاقد معهم وتوزيعهم على المدارس الرسمية بحسب الحاجة وعرضها على المدير العام لأخذ موافقته عليها.</li> <li>- تطوير المدرسة الرسمية وتنمية قدراتها من خلال الدوائر التربوية على جميع الصعد الإدارية والفنية.</li> <li>- درس طلبات فتح مدارس رسمية جديدة بناء على الخطة التربوية ومشروع تجميع المدارس وإبداء الرأي وتقديم الإقتراح المناسب بشأنها للمدير العام وإعداد المراسيم والقرارات المتعلقة بذلك.</li> <li>- تولي مهام مصلحة الشؤون الثقافية والفنون الجميلة المدرسية، وإناطة تنفيذها بمصلحتي التعليم الابتدائي والتعليم الثانوي والمناطق التربوية.</li> </ul>	<p>تتولى شؤون المدارس الرسمية الإبتدائية والتكميلية والمناهج الدراسية.</p> <p>تتولى الإرشاد التربوي من خلال جهاز فني لم تحدد مهامه حتى الآن، إنما أشير إليه في الجدول رقم ١-١ الملحق بالمرسوم رقم ٨٣٦٤ تاريخ ٢٠/١٢/٦٤ (مرشد فني - عدد ٢)</p> <p>مديريّة التعليم الثانوي</p> <p>تتولى إدارة شؤون المدارس الثانوية الرسمية والمناهج الدراسية.</p> <p>تتولى الإرشاد التربوي من خلال جهاز فني يحدد ملاكه في الموازنة.</p>



توفير التجهيزات واللوازم وأدوات وسائل التدريس للمدارس وتوزيعها  
أشراف الدوائر التربوية.  
وضع التقارير الدورية عن سير عملية التربوية والتعليمية في مختلف  
لمناطق اللبنانية حول قضايا ومشكلات التعليم في لبنان، لاسيما فيما يتعلق في  
قويم الخطة التربوية وطريقة تنفيذها  
اقتراح التعديلات عليها إذا لزم الأمر  
رفعها إلى المدير العام.

## ٢ - المناطق التربوية

النص المقترن	النص الحالي
<ul style="list-style-type: none"> <li>- تمثيل مختلف الإدارات المختصة في وزارة التربية الوطنية.</li> <li>- تأمين الارتباط بين الإدارات المركزية المختصة وإدارات المدارس.</li> <li>- إعطاء الترخيص بالتدريس للمدرسين وأساتذة التعليم الثانوي.</li> <li>- إجراء الكشف على أبنية المدارس وإعطاء الأمر إلى مديرها بإجراء التصليحات الضرورية الملحة لغاية مبلغ ثلاثة ملايين ليرة دون الرجوع إلى الإدارة المركزية على أن يتولى رئيس المنطقة التربوية الإشراف على التصليحات من قبل موظف ينتدبه لهذه الغاية وعلى كيفية الصرف من صندوق المدرسة (اللجنة المالية).</li> <li>- يوافق رئيس المنطقة على شراء لوازم وقرطاسية للمدرسة في حدود مبلغ لا يتجاوز مليون ليرة لبنانية دون الرجوع إلى الإدارة المركزية.</li> <li>- اقتراح مناقلات المعلمين شرط أن تودع الدراسة مع جميع التبريرات والإحصاءات قبل الأول من أيار من كل سنة، مديرية التعليم الرسمي.</li> <li>- تقتراح المنطقة مراكز الامتحانات الرسمية كما تقتراح أسماء المراقبين والمراقبين العامين ورؤساء المراكز قبل الأول من أيار من كل سنة وتبلغ ذلك إلى مصلحة الامتحانات مباشرة.</li> <li>- قبول طلبات المرشحين وتوزيعهم على المراكز والغرف.</li> <li>- توقيع وتوزيع الشهادات الرسمية على اختلاف فروعها وكذلك توقيع المصدقات عنها.</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>- تتولى المنطقة التربوية المهام التي كانت مناطة بالدوائر التربوية في المحافظة :</li> <li>- تمثيل مختلف الإدارات المختصة في وزارة التربية الوطنية والإشراف على المدارس الرسمية وعلى أفراد الهيئة التعليمية ومراقبة المدارس الخاصة.</li> <li>- تأمين الارتباط بين الإدارات المركزية المختصة وإدارة المدارس.</li> <li>- الإهتمام بتأمين الأبنية المدرسية وتجهيزاتها ولوازمها وصيانتها.</li> <li>- درس طلبات فتح المدارس الخاصة وتعديل أوضاعها وإيداع الرأي في شأنها.</li> <li>- جمع الإحصاءات المختلفة المتعلقة بالمدارس بالتعاون مع قسم الإحصاء في الإدارة المركزية.</li> <li>- الإسهام في تأمين مراكز الامتحانات الرسمية والعدد اللازم من المراقبين وفقاً لتعليمات دائرة الامتحانات.</li> <li>- إجراء التحقيقات التي تكلفت بها الإدارة المركزية.</li> <li>- سائر المهام التي تفوضها الإدارات المركزية بها وفقاً للقوانين والأنظمة النافذة.</li> </ul>

# أَجْمَعُورَيَّة الْمِبْنَائِيَّة

مَكْتَبُ وزَيْرِ الدَّوْلَة لِشُؤُونِ التَّسْمِيَّة الإِدارِيَّة  
مَوْكِزٌ مُشَارِبٌ وَدَرَاسَاتٌ قَضَاءُ الْعَام

٧٠

النص المقترن	النص الحالي
<ul style="list-style-type: none"> <li>- وضع تقرير سنوي يتناول سير العمل الإداري والتعليمي والتربوي والصحي في مدارس المنطقة.</li> <li>- تلقي جميع الطلبات المتعلقة بفتح مدارس جديدة في نطاق المحافظة، سواء أكان ذلك في التعليم الرسمي أو الخاص معسائر المستندات، وإحالة الملف كاملاً على الجهات المعنية بعد استكماله لجهة إجراء الكشوفات اللازمة لتحديد مدى مطابقتها لأنظمة المرعية وإبداء الرأي في كل ذلك.</li> <li>- جمع البيانات الإحصائية عن التعليم الرسمي والخاص ما قبل الجامعي بكافة مستوياته ومؤسساته في المحافظة وفق بيانات - نماذج يضعها المركز التربوي للبحوث والإنماء.</li> <li>- تشجيع الفنون الجميلة والنشاطات الlassافية في المدرسة الرسمية.</li> <li>- منح الإجازات المرضية لسائر العاملين في قطاع التعليم الرسمي في المنطقة التربوية في ما لا يتجاوز عشرة أيام وإبلاغ ذلك مديرية التعليم الرسمي كما تحيل طلبات الإجازات الخاصة والتقارير الطبية التي تتجاوز عشرة أيام إلى مديرية التعليم الرسمي.</li> <li>- تنظيم ملفات خاصة فردية بسائر العاملين في التعليم الرسمي التابعين للمنطقة التربوية تتضمن معلومات عن أوضاعهم الشخصية والوظيفية كما تنظم ملفاً لكل مدرسة سواء أكانت رسمية أو خاصة يتضمن معلومات عن العنصر البشري والطلبة والبناء والتجهيزات.</li> </ul>	

النص الحالي	النص المقترن
<p>- الإشراف على تأمين الأبنية المدرسية واقتراح ما يتعلق بذلك سواء أكان لجهة التشييد أو الاستئجار أو إضافات على الأبنية القائمة. كما تحدد حاجات المدارس إلى أعمال الصيانة والترميم بما يفوق مبلغ ثلاثة ملايين ليرة وتعد تقريراً بذلك موجهاً إلى مديرية المباني في وزارة الأشغال العامة بواسطة مديرية التعليم الرسمي.</p> <p>- القيام بسائر الأعمال التي تكلفها بها الإدارات المعنية في وزارة التربية والإضطلاع بسائر المهام والصلاحيات المنوطة برؤساء الوحدات الإقليمية في الإدارة اللبنانية.</p>	

#### ٤ - مصلحة الامتحانات

النص المقترن	النص الحالي
<p>تتولى مصلحة الامتحانات الرسمية :</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- تنظيم كافة عمليات الامتحانات الرسمية في المرحلتين المتوسطة والثانوية وفق الأنظمة المرعية الإجراء بالتعاون مع الوحدات الإدارية المعنية في وزارة التربية.</li> <li>- اقتراح تشكيل اللجان الفاحصة لمختلف الشهادات الرسمية بالتنسيق مع مديرية التعليم الرسمي ومديرية التعليم الخاص، وعرض ذلك على المدير العام لأخذ موافقته النهائية عليها.</li> <li>- تزويد المدارس الرسمية عن طريق الدوائر التربوية باللوائح المتعلقة بالترشيح للامتحانات الرسمية واستلامها منها وتدقيقها.</li> <li>- إصدار وثائق الترشيح وإبلاغها إلى المدارس الرسمية والخاصة عن طريق الدائرة.</li> <li>- التدقيق في أسماء المراقبين والمراقبين العاملين ورؤساء المراكز الواردة من دوائر التربية ووضع لوائح نهائية بهذا الشأن لعرضها على المدير العام للتربية الوطنية لأخذ موافقته عليها.</li> <li>- إصدار نسخ عن الشهادات الرسمية والمصدقات عنها وإيداعها الدوائر لتوزيعها على أصحاب العلاقة.</li> </ul>	<p>تحقق دائرة الامتحانا بالديوان وتتولى :</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- تحضير المعاملات الإدارية المتعلقة بامتحانات الشهادات الرسمية وإعداد وثائقها والإفادات والمصدقات عنها وسائر الامتحانات التي تجريها وزارة التربية والإشراف عليها ضمن القوانين والأنظمة النافذة.</li> </ul>

## ٥ - مصلحة التعليم الخاص

النص المقترن	النص الحالي
<p>- تتولى مصلحة التعليم الخاص :</p> <p>- مراقبة المدارس الخاصة الابتدائية المجانية وتوجيه أفراد الهيئة التعليمية فيها لجهة : طرق التدريس، الكتب المستعملة لجهة انطباقها على المناهج التعليمية المقررة أو لجهة الوسائل التربوية المستعملة في التدريس ويمكن للمصلحة الاستعانة بجهاز الإرشاد التربوي في مديرية التعليم الرسمي إذا دعت الحاجة.</p> <p>- الإشراف على أوضاع أفراد الهيئة التعليمية في المدارس الخاصة غير المجانية على اختلاف مراحلها وسواء أكانت نهارية أم ليالية وفقاً لأحكام القانون ٦٥/٣٢ خاصية لجهة :</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>١ - الإطلاع على شروط الاستخدام والمؤهلات العلمية</li> <li>٢ - الرواتب والأجور</li> <li>٣ - التصريح عنهم لصندوق التعويضات</li> </ul> <p>- المساهمة في إعداد التشريعات والتعليمات المتعلقة بالتعليم الخاص.</p> <p>- درس طلبات فتح مؤسسات خاصة تربوية جديدة، المحالة إليها من المناطق التربوية وإبداء الرأي في قانونيتها ومدى انطباق مستنداتها على الشروط المفروضة لعرضها على المديرية العامة للتربية الوطنية للبت بها.</p> <p>- تنظيم ملف بكل مدرسة خاصة في لبنان سواء أكانت مجانية أو غير مجانية تتضمن كافة المعلومات عنها بدءاً بالتاريخ المعطى لها وحالة البناء والشروط الصحية والتربوية المتوفرة، وأوضاع أفراد</p>	<p>- تتولى مصلحة التعليم الخاص :</p> <p>"مراقبة المدارس الخاصة الابتدائية المجانية والتكميلية والثانوية والمناهج الدراسية"</p> <p>كما أن القانون رقم ٦٥/٣٢ قد نص في مادته السابعة على "إنشاء جهاز لمراقبة المدارس الخاصة غير المجانية" وحتى تاريخه لم ينشأ هذا الجهاز فاقتصرت رقابة هذا الجهاز على المدارس الخاصة الابتدائية المجانية كونها تتلقى مساعدات مالية من خزينة الدولة.</p>

## (تابع) مصلحة التعليم الخاص

النص المقترن	النص الحالى
<p>الهيئة التعليمية والتلاميذ وفق النماذج المطبقة في التعليم الرسمي والتي يضعها المركز التربوي للبحوث والإنماء.</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- جمع البيانات الإحصائية عن المدارس الخاصة عن طريق المناطق التربوية.</li> <li>- تقديم تقرير سنوي عن أوضاع المدارس الخاصة ومدى تجاوبها مع المهام أعلاه.</li> </ul>	

## ٦ - مصلحة الإرشاد التربوي

النص المقترن	النص الحالي
<p>تولى مصلحة الإرشاد التربوي :</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- تقديم المعونة الفنية النظرية والعملية والتطبيقية لأفراد الهيئة التعليمية ومتابعتهم في هذا المجال طريقة قيامهم بأعباء التدريس.</li> <li>- اقتراح توزيع المرشدين التربويين على المحافظة بحسب الحاجة إليهم ووفق مقاييس تضعها مديرية التعليم الرسمي. يصدر التوزيع بقرار من المدير العام.</li> <li>- تقديم المشورة الفنية إلى التعليم الخاص المجاني حيثما لزم وبناء على طلب مصلحة التعليم الخاص، ويمكن تقديم هذه المشورة أيضاً إلى المدرسة الخاصة غير المجانية بناء على طلب يرفعه المدير المسؤول عنها.</li> <li>- إرشاد المدارس الرسمية إلى اختيار المراجع التربوية المختلفة لأفراد الهيئة التعليمية : كالنشرات والكتب والبطاقات والوسائل التربوية وإرشاد أفراد الهيئة التعليمية إلى كيفية الرجوع إليها والإفادة منها.</li> <li>- تنظيم ندووات تربوية إرشادية لأفراد الهيئة التعليمية وفق برامج محددة لهذه الغاية.</li> <li>- متابعة عمل المدرسين والأساتذة المتمرنين ووضع التقارير المتعلقة بنشاطهم المدرسي وكيفية تطورهم المهني وإبداء الرأي صراحة في صلاحية استمرارهم في سلك التعليم وبالتالي في أمر تثبيتهم أو إخضاعهم للتدريب أو الاستغناء عن خدماتهم وذلك بعدأخذ رأي رئيس الدائرة التربوية ومدير المدرسة المعنية بالأمر.</li> </ul>	<p>لم تحدد مهام المرشدين التربويين في مديرية التعليم الابتدائي والتعليم الثانوي وقد وردت الإشارة إلى الإرشاد التربوي في المادة ١٢ من المرسوم رقم ٢٨٦٩ تاريخ ٥٩/١٢/١٦ إرشاد أفراد الهيئة التعليمية وتدربيهم في مختلف النواحي التربوية". كما وردت الإشارة إلى المرشدين في الجدول رقم ١ - الملحق بالمرسوم رقم ٨٣٦٤ تاريخ ٦٤/١٢/٣٠ على الشكل التالي :</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- مرشد فني عدد ٢ للتعليم الابتدائي</li> <li>- مرشد فني يحدد عددهم في الموازنة بالنسبة للتعليم الثانوي.</li> </ul> <p>تجدر الإشارة إلى أن التفتيش التربوي كان يمارس هذه المهمة بموجب المرسوم رقم ٨٤٨٠ تاريخ ٦٢/١٩ الذي ألغى بموجب القانون المنفذ بالمرسوم رقم ٣٢٥٢ تاريخ ٧٢/٥/١٧ وفقاً للنص التالي :</p> <p>"يلغى المرسوم رقم ٨٤٨٠ المتضمن استئناف مهمة الإرشاد التربوي إلى المفتشين التربويين في التفتيش المركزي وتولى وزارة التربية الوطنية مهمة الإرشاد التربوي".</p>

النص المقترن	النص الحالي
<p>- التنسيق مع مكتب الإعداد والتدريب في المركز التربوي للبحوث والإنماء في إعداد الدورات التدريبية وبرامج التأهيل المهني المختلفة التي يعدها المركز لتدريب أفراد الهيئة التعليمية أثناء الخدمة.</p> <p>- التنسيق مع الكليات والمؤسسات التالية :</p> <p>١ - كلية التربية في الجامعة اللبنانية والمركز التربوي للبحوث والإنماء في كل ما يتعلق بالمدارس الرسمية خاصة لجهة اقتراح الدورات التدريبية وبرامج التأهيل.</p> <p>٢ - المفتشية العامة التربوية لاطلاعها على حسن سير العمل الإرشادي والتوجيهي في المدارس الرسمية.</p> <p>٣ - مصلحة الامتحانات لمتابعة عملية التقييم في الامتحانات الرسمية وتقديم الإقتراحات الازمة بشأنها إلى مديرية التعليم الرسمي.</p> <p>- تقديم الإقتراحات بشأن اختيار المرشحين من بين أفراد الهيئة التعليمية لنيل منح التخصص في الداخل والخارج أو لإجراء دورات تدريبية في كل ما يعود للتوجيه والإرشاد التربوي.</p>	<p>كما نصت المادة الثامنة "يقوم بالإرشاد التربوي مرشدون تربويون من الفئتين الثانية والثالثة وفق الملاك الإداري العام. يحدد عددهم وأختصاصهم سنوياً في الموازنة العامة ويلحقون بالمناطق التربوية".</p>

## ٧ - دائرة الأبنية المدرسية

النص المقترن	النص الحالي
<p>تتولى دائرة الأبنية المدرسية :</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- إجراء المسح الشامل لجميع الأبنية المدرسية في مختلف المراحل وسائر المؤسسات والأبنية التابعة لوزارة التربية الوطنية بهدف التعرف على واقعها واحتياجاتها ودرس امكانية توسيعها أو تعديلها وذلك بالتعاون مع المناطق التربوية.</li> <li>- الإشراف على إعداد التصاميم النموذجية للمدارس وفق المواصفات والمعايير التي يضعها المركز التربوي للبحوث والإنماء.</li> <li>- إعداد ملف لكل مدرسة يتضمن خرائط البناء والتعديلات التي أدخلت عليه مع جميع المستندات الضرورية كالإفادات العقارية وخرائط المساحة وعقود الإيجار.</li> <li>- تحديد حاجات المؤسسات التعليمية سنويًا للصيانة بعد إجراء الكشف الفني اللازم مباشرة أو من قبل مدرس مرتبط بالمنطقة التربوية.</li> <li>- الإشراف على تنفيذ الأشغال في الأبنية المدرسية التي يشيدها مجلس الإنماء والإعمار أو مديرية المباني وتقديم تقارير بسير الأشغال ومدى تقييد المتعهدين بأحكام دفاتر الشروط والخرائط المنتفق عليها.</li> <li>- إبلاغ مديرية المباني في شهر أيار من كل سنة بالأبنية التي تحتاج إلى صيانة كبيرة تفوق الحد المسموح به للمنطقة التربوية لكي يصار إلى إنجاز أعمال الصيانة في العطلة الصيفية.</li> </ul>	<p>لا توجد حالياً دائرة تتولى شؤون الأبنية المدرسية في وزارة التربية، إلا أن دائرة التجهيزات التربوية والأبنية المدرسية التابعة لمركز البحوث التربوية في المركز التربوي هي التي تتولى : درس الحاجة إلى التجهيزات المدرسية ووضع الشروط الفنية العائدة لها، كما تتولى دراسة الأبنية المدرسية وهندستها والإشراف على تشييد هذه الأبنية أو استئجارها.</p>

## ٨ - دائرة المعلوماتية

النص المقترن	النص الحالي
<p>- مكتبة الأعمال التربوية والإدارية على اختلاف أنواعها لجميع وحدات المديرية العامة للتربية وفق جدول أولويات يشترك في وضعه رئيس دائرة المعلوماتية مع مختلف الوحدات المعنية بالأمر ويعرض الجدول على المدير العام لأخذ موافقته عليه.</p>	<p>لا توجد مهام محددة لهذه الدائرة في الإدارة المركزية إلى أن وحدة المكتبة في المركز التربوي للبحوث والإنماء هي التي كانت مخولة بحسب نظام المركز التربوي بمكتبة جميع الأعمال التربوية لجميع المؤسسات التابعة لوزارة التربية الوطنية.</p>
<p>- وضع خطة سنوية تبين المشاريع المطلوب مكتبتها بصورة دورية والتسيق في كل ذلك مع الجهاز التابع للمركز التربوي لكي لا يصار إلى ازدواجية في مكتبة الأعمال أو تعارض في تنفيذها.</p>	<p>تجدر الإشارة إلى أن المركز التربوي قد وضع بتصرف الوزارة جهاز من طراز ٧٠٠٠ - BULL مع عناصر.</p>
<p>- اقتراح الجهاز الفني للدائرة والخطط لتطويرها في ضوء ما يكون قد استجد من حاجات وأعمال ملحة.</p> <p>- اقتراح كافة احتياجات الدائرة من المعدات والتجهيزات اللازمة.</p>	<p>- ان دائرة المعلوماتية المقترنة في ديوان وزارة التربية هي نواة وحدة للمكتبة وليس ما يمنع من التسيق بين هذه الوحدة وجهاز المركز التربوي.</p>
<p>- تجميع وتبسيط وحفظ المستندات العائدة لأعمال الدائرة.</p>	

### ٩ - قسم المحفوظات في الديوان

النص المقترح	النص الحالي
<ul style="list-style-type: none"> <li>- تنظيم وإدارة المحفوظات والوثائق والمستندات بجميع أشكالها وأنواعها لتسهيل مهمة الوحدات الإدارية في المديرية العامة للتربية.</li> <li>- القيام بجميع مهام الحفظ وفقاً لأحدث الأسس والأساليب العلمية المتتبعة والتنسيق في هذا المجال مع رئيس دائرة المعلوماتية.</li> <li>- الإشراف على اتلاف المحفوظات التي لا فائدة منها وفق الأصول المرعية الإجراء.</li> <li>- ضبط ونقل المحفوظات التي للإدراة الاستغفاء عنها وإيداعها المؤسسة الوطنية للمحفوظات</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>- لا توجد وحدة مختصة بالمحفوظات حالياً.</li> </ul>

### ١٠ - دائرة الروضات في مصلحة التعليم الابتدائي

النص المقترح	النص الحالي
<ul style="list-style-type: none"> <li>- يعني القسم بشؤون الروضات لجهة :</li> <li>- الإشراف على أقسام الروضات مباشرة وإعداد وتدريب حادقات الأطفال واقتراح توزيعهن بالتنسيق مع المنطقة التربوية.</li> <li>- إعداد الدراسات والمقترنات حول تجهيز الروضات بوسائل الإيضاح والتجهيزات المختلفة بالتنسيق مع المركز التربوي للبحوث والإنماء.</li> <li>- إعداد التقارير الدورية حول سير العمل في الروضات وأوضاع أفراد الهيئة التعليمية فيها.</li> <li>- إعداد ملف لكل روضة يتضمن كافة المعلومات والإحصاءات التي تساعد هذا القسم على القيام بتنفيذ مهامه.</li> </ul>	<p>في غياب هذا القسم عمدت مديرية التعليم الابتدائي إلى إنشاء وحدة للروضة تعنى بشؤون الروضات وشرف على تدريب حادقات الأطفال وإعدادهن.</p>

## ١١ - دائرة التوجيه المهني

النص المقترن	النص الحالي
<p>ترتبط دائرة التوجيه المهني بمصلحة التعليم الثانوي وتتولى :</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- الإشراف على التوجيه المهني لتلامذة السنة الرابعة متوسطة وتلامذة المرحلة الثانوية بغية تمكينهم من اختيار التخصص المهني والتكني الذي يلائم تطلعاتهم في ضوء حاجات الاقتصاد اللبناني، وفرص العمل المتوفرة.</li> <li>- الإشراف على سير عمل الوحدات الفنية المتخصصة التي يمكن أن تنشأ في نطاق الثانويات الرسمية بالتعاون والتنسيق مع المديرية العامة للتعليم المهني والتكني.</li> <li>- التنسيق مع المركز التربوي للبحوث والإنماء والمديرية العامة للتعليم المهني والتكني ل القيام باحصاءات حول حاجة السوق اللبناني إلى اختصاصيين تقنيين في شتى الفروع.</li> </ul>	<p>لا توجد مهام حالياً لهذه الدائرة كونها لم تكن محدثة من قبل.</p>

## ملحق

جدائل احصائية  
بالملاكات لجميع الوحدات الإدارية والفنية  
في المديرية العامة للتربية الوطنية والمركز التربوي للبحوث والإتماء

الوحدات الإدارية	الملك المقترح	أجراً	لسنة و مدروson	الملك		الوحدات الإدارية
				ملحقون	موجود	
الوظيفة						الوظيفة
المديرية العامة						المديرية العامة
مدير عام	١	-	-	١	١	مدير عام
أمينة سر	١	-	١	-	-	أمينة سر
-	-	-	١	-	-	سكرتير
مستكبة	١	١	-	-	-	مستكبة
حاجب	١					حاجب
سائق	١					
مصلحة الديوان						الديوان
رئيس مصلحة	١	-	١	-	١	رئيس الديوان
كاتب أو مدرس	١	-	-	١	١	رئيس قسم
-	-	-	١	-	٥	كاتب أو محرر
الدائرة الإدارية			-	٩	-	كاتب أو
رئيس دلّرة	١	١	-	-	٢	مدرس
كاتب أو مدرس	٥	١	-	-	٤	مستكبة
مستكبة	٢	٢	-	-	٢	حاجب
حاجب	٢					
خادم	٣					خادم
يوزع الخدم على طابق						
الوزير وطابق المديرية						
ال العامة والديوان						
اختصاصي في التوثيق						
والفهرسة						
قسم المحفوظات		١				
رئيس قسم						
المحفوظات						
كاتب أو مدرس		٢				

الوedo دات الإدارية	الملوك المقترن	الإدراة	الإجراءات	لسنة و مدرسون	الملوك		الوedo دات الإدارية
					ملحقون	موجود	
الوظيفة							الوظيفة
دائرة المعلوماتية							
رئيس دائرة (مهندس في المعلوماتية)	١	-	-	-	-	-	
مبرمج محلل	١	-	-	-	-	-	
مبرمج	٢	-	-	-	-	-	
مدفق	١	-	-	-	-	-	
عاملة تقني	٧	-	-	-	-	-	
حاجب	١	-	-	-	-	-	
دائرة الامتحانات							دائرة الامتحانات
رئيس مصلحة	١	-	١	-	-	١	رئيس دائرة
الدائرة الإدارية		-	-	١٠	-	٧	كاتب أو
رئيس دائرة	١	٢	-	-	-	٢	مدرس
كاتب أو مدرس	٤	-	-	-	-	-	حاجب
مستكبة	١	-	-	-	-	-	خادم
حاجب	٢	-	-	-	-	-	
خادم	٢	-	-	-	-	-	
دائرة الفنية							
رئيس دائرة	١						
كاتب أو مدرس	٤						

أقصى العدد الحالي  
للكتبة والمدرسين  
باعتبار ان ادخال  
المكتبة سوف يسهل  
ويسرع العمل.  
العدد الحالي الموجود ١٧  
العدد المقترن : ٨ للدائرتين

الوحدات الإدارية	الملك المقترن	أجرا	لسنة درسون و مدربون	الملك		الوحدات الإدارية
				ملحقون	موجود	
الوظيفة						الوظيفة
لجنة المعدلات						تابع الديوان لجنة المعدلات
مدستان ملقطان بالاستكتاب	رئيس لجنة أستاذ تعليم ثانوي كاتب أو مدرس مستكبة	١ ١ ٤ ١	- - - -	- - - -	٤ ١٧ ٢ -	أستاذ تعليم ثانوي مدرس مستكبة
قصر الأونيسكو						قصر الأونيسكو
	رئيس قسم خادم	١ ١	- ٣	١ -	- -	رئيس قسم حارس
الغيت هذه الدائرة			- - - -	- - - -	- ١ - -	رئيس دائرة رئيس قسم مهندس كاتب أو محرر

## المديرية العامة للتربية الوطنية

الوحدات الإدارية	الوedo دات المقترن	الملك	أجرا e	لسائدة ومدرسون	الملك	الوedo دات الإدارية
الوظيفة			ملحقون	موجود	ملحوظ	الوظيفة
مديرية التعليم الرسمي						
مدیر	1					
أمینة سر (مستكتبة)	1					
حاجب	1					
مصلحة التعليم الإبتدائي						مديرية التعليم الإبتدائي
رئيس مصلحة	1		-	-	1	مدیر
كاتب أو مدرس	2		-	-	2	مرشد تربوي
دائرة التعليم الرسمي الإبتدائي						دائرة التعليم الرسمي الإبتدائي
بعد تقويض صلاحيات كثيرة			-	-	1	
إلى المناطق التربوية سوف			-	٢٦	-	رئيس دائرة
ينعكس ذلك على حجم			-	-	-	مدرس
المعاملات في التعليم			1	1	-	محاسب
الابتدائي						مستكتبة
اختصاصية إدارة روضات						
رئيس دائرة	1					
اختصاصي روضات	٣					
كاتب أو مدرس	1					

## المديرية العامة للتربية الوطنية

الوحدات الإدارية	الملك المقترح	إجراءات	أساتذة و مدرسو ن	الملك	الوحدات الإدارية	
					ملحقون	موجود
الوظيفة						
أفنى قسماً التعليم الرسمي الابتدائي و انتقلت صلاحياتها إلى دائرة التعليم الرسمي.						
انتقلت صلاحيات وحدة التربية الصحية إلى الطبيب خاصي صحة في مديرية التعليم الرسمي.		-	-	١	-	٢
انتقلت صلاحيات هذه الوحدة إلى مصلحة الإرشاد التربوي.		-	-	٢	-	
انتقلت صلاحيات وحدة الروضات إلى دائرة الروضات.		-	-	٥	-	
انتقلت صلاحيات وحدة تجميع المدارس الأبنية في مديرية التعليم الرسمي.		-	-	١١	-	
مصلحة التعليم الثانوي				٣	-	
يلحظ المرشد التربوي في مملأك مصلحة الإرشاد التربوي	رئيس مصلحة -	١ -	-	١ -	-	١ ٢
	كاتب أو مدرس	١				

المديرية العامة للتربية الوطنية

٨٧

الوحدات الإدارية	الملك المقترح	إجراءات	أساتذة ومدرسو ن	الملك	الوحدات الإدارية	
					ملحقون	موجود
الوظيفة					الوظيفة	
	دائرة التعليم الثانوي					دائرة التعليم الثانوي الرسمي
أيضاً هذا القسم. خفض عدد الأساتذة الثانويين باعتبار أن الأعمال القلمية العادلة يجب أن تتطابق بكتبة أو مدرسني والأعمال المتعلقة بالعقود وحل مشاكل الثانويات مع أساتذة ثانويين.	رئيس دائرة أستاذ تعليم ثانوي كاتب أو مدرس مستكتبة حاجب خادم	١ - ٨ ٦ - ١ ١ ٢	- - - - - ١٨ ٢ - - - ١ - - -	- - - - - - - - - - - - - -	١ ١ - ٤ ١ ٢ ٢ ٢ -	رئيس دائرة رئيس قسم أستاذ تعليم ثانوي مدرس محاسب مستكتبة حاجب خادم
انتقلت هذه الوحدة إلى الإرشاد التربوي.		-	-	٢	-	وحدة اللغة الفرنسية أستاذ ثانوي
انتقلت هذه الوحدة إلى الإرشاد التربوي.		-	-	٢	-	وحدة اللغة الإنجليزية أستاذ ثانوي
انتقلت هذه الوحدة إلى الإرشاد التربوي.		-	-	٢	-	وحدة العلوم أستاذ ثانوي
انتقلت هذه الوحدة إلى الإرشاد التربوي.		-	-	٢	-	وحدة الرياضيات أستاذ ثانوي

ملاحظات	الوحدات الإدارية	الملك المقترن	أجرا	لسائدة ومدرسون ملحقون	الملك		الوحدات الإدارية
					ملحوظ	موجود	
	الوظيفة						الوظيفة
	دائرة التوجيه المهني						
اختصاص في علم النفس التربوي Psycho-Pédagogic يحدد اختصاص الموجه المهني في شروط التعيين ويوزعون على أساس موجه مهني واحد لكل منطقة تربوية ويفترض في الموجه المهني الانتقال دورياً إلى ثالثيات المنطقة التربوية بحيث يجتمع مع مديرى الثانويات ويعقد حلقات توجيهية للتلامذة.	رئيس دائرة موجه مهني كاتب أو مدرس مستكتبة	١ ٥ ٢ ١					
	مديرية التعليم الخاص						مصلحة التعليم الخاص
يشغل هذه الوظيفة بالبنائية رئيس دائرة التعليم الخاص الابتدائي.	مدير التعليم الخاص كاتب أو مدرس مستكتبة حاجب خادم	١ ١ ٢ ١ ٢	- ١ - ١ ١	- - ١ ١ -	- - - - -	١ - - - -	رئيس مصلحة كاتب مدرس مستكتبة حاجب خادم
مدرسة مكلفة بالإستكتاب.	دائرة الإرشاد والمراقبة						جهاز الإرشاد والمراقبة
	رئيس دائرة مرشد معلم مراقب	١ ١٠ ١٠ - -	- - - - -	- ٥ ١ - -	٥ - - - -	١٠ ٢٥ - ٢ ٢	مرشد معلم مراقب أستاذ تعليم ثانوي مستكتبة حاجب

## المديرية العامة للتربية الوطنية

الوحدات الإدارية	الملك المقترن	إجراءات	أساتذة و مدرسون	ملحقون	الملك		الوحدات الإدارية
					موجود	ملحوظ	
الوظيفة							الوظيفة
دائرة التعليم							دائرة التعليم
الخاص الإبتدائي							الخاص الإبتدائي
رئيس دائرة	رئيس دائرة	-	-	١	١		رئيس دائرة
كاتب أو مدرس	أستاذ تعليم ثانوي	-	٧		٤		كاتب أو مدرس
حاجب	كاتب أو مدرس	-	-		١		حاجب
خادم	معلم	-	-		١		خادم
دائرة التعليم							دائرة التعليم
الخاص الثانوي							الخاص الثانوي
رئيس دائرة	رئيس دائرة	-	١		١		رئيس دائرة
أستاذ تعليم ثانوي	أستاذ تعليم ثانوي	-	-		١		أستاذ تعليم ثانوي
كاتب أو محرر	كاتب أو مدرس	-	٨		١		كاتب أو محرر
مستكبة	-	-	-		١		مستكبة
حاجب	-	-	-		١		حاجب
مساحة الشؤون الثقافية	الغرفـت هذه						مساحة الشؤون الثقافية
رئيس مساحة	المساعدة ودمجـت						رئيس مساحة
أستاذ تعليم ثانوي	أستاذ ثانوي بالتكليف						أستاذ تعليم ثانوي
مدرس	مهامها مع مهام مصلحتي التعليم	-	٢		-		مدرس
حاجب	الابتدائي	-	٢		-		حاجب
عامل تندرافتـات	والثانوي، كل في	-	-				عامل تندرافتـات
دائرة العلاقات الثقافية	النشـاطـات المدرـسـية التـقـافـية	٢	٢				دائرة العلاقات الثقافية
رئيس دائرة	-	-	١		١		رئيس دائرة
كاتب أو مدرس	-	-	-		٢		كاتب أو مدرس
مستكبة	-	-	-		١		مستكبة
حاجب	-	-	-		١		حاجب

المديرية العامة للتربية الوطنية

٩٠

الوحدات الإدارية	الملك المقترح	إجراءات	المساندة ومدرسون	الملك	الوحدات الإدارية	
					ملحقون	موجود
						الوظيفة
أستاذ ثانوي بالتكليف					-	1
أستاذ ثانوي بالتكليف					-	1
معلم بالتكليف					-	1
	مصلحة الإرشاد التربوي				-	1
للمواد العلمية باللغتين الفرنسية والإنجليزية حسب الترتيب التالي:					-	1
فرنسي إنجليزي	رياضيات	رئيس مصلحة	1			رئيس دائرة
1 1	فيزياء	كاتب أو مدرس	1			أستاذ تعليم ثانوي
1 1	كيمياء	مرشد	12			كاتب أو مدرس
1 1	علوم طبيعية					مصلحة الإرشاد التربوي
للمواد الأدبية بمعدل اثنين لكل مادة يفصل أحدهم لتلقيمه بالإشراف على المرشدين المساعدين.		مرشد	15			غير موجودة حالياً إنما هناك وحدات متخصصة بـإرشاد أفراد الهيئة التعليمية في التعليم الابتدائي والثانوي

الوحدات الإدارية	الملك المقترح	أجزاء	أساتذة و مدرسو ن	الملك		الوحدات الإدارية
				ملحقون	موجود	
الوظيفة						الوظيفة
(تابع) مصلحة الإرشاد التربوي						
لمرحلتي الروضة والإبتدائي على أساس اثنين لكل منطقة تربوية	مرشد مساعد مستكتبة حاجب خادم	١٠ ٢ ١ ١				
دائرة الأبنية المدرسية						
ترتبط هذه الدائرة مباشرة ب مديرية التعليم الرسمي . كل夫 ب ملفات أبنية التعليم الثانوي . يكفلان ب ملفات أبنية التعليم الإبتدائي والمتوسط .	مهندس رئيس دائرة أستاذ تعليم ثانوي مدرس مدرب مستكتبة حاجب	١ ١ ٢ ١ ١ ١				
المنطقة التربوية في بيروت والضواحي						المنطقة التربوية في بيروت والضواحي

أستاذ ثانوي بالتكليف يحدد ملاك منطقة تربوية واحدة وتكون المناطق التربوية مماثلة من حيث هيكلتها (منطقة + قسمان للتعليم الرسمي والخاص) أو من حيث عدد الملاك. ولقد حدد عدد العناصر البشرية بالاستناد إلى توزيع جديد للمهام بعد إدخال المكتنة على كل منطقة تربوية)	رئيس منطقة كاتب أو مدرس (مساعدة رئيس المنطقة)	١ ١ ١	- - -	١ - -	- -	- -	١ ١ ٢	رئيس منطقة مرشد تربوي للبذاتي طبيب متخصص رئيس دائرة محاسب مدرس مستكبة حاجب خادم
---	--	-------------	-------------	-------------	--------	--------	-------------	--

ملاحظات	الوحدات الإدارية	الملك المقترح	اجراء	أستاذة و مدرسون	الملك		الوحدات الإدارية
					ملحقون	موجود	
	الوظيفة						الوظيفة
	قسم التعليم الرسمي						المنطقة التربوية في جبل لبنان (ما عدا الضواحي)
للمعاملات المتعلقة بالثانويات الرسمية.	رئيس قسم أستاذ تعليم ثانوي كاتب أو مدرس	١ ٢ ١٢	- - - - - - - - -	١ - - - - - - - -	- - - - - - - - -	١ ١ ٢ ١ ١ ٤ ٢ ٢	رئيس منطقة مرشد تربوي للإبتدائي طبيب متلازد رئيس دائرة محاسب مدرس مستكتبة حاچب خادم
			١				

## المديرية العامة للتربية الوطنية

ملاحظات	الوحدات الإدارية	الملك المقترن	أجراً	لسائدة و مدربون ملحقون	الملك		الوحدات الإدارية
					موجود	ملحوظ	
	الوظيفة						الوظيفة
	قسم التعليم الخاص						المنطقة الإدارية في الشمال
Mعلم بالتكليف	رئيس قسم كاتب أو مدرس	١ ٢	٢٦	- - - - - - - - - - ١٥ - - - - - -	١ ١ ٢ ١ ١ ٤ ٢ ٢	١ ١ ١ ١ ١ ٤ ٢ ٢	رئيس منطقة مرشد تربوي لابتدائي طبيب منقاد رئيس دائرة محاسب مدرس مستكبة حاجب خادم
							المنطقة الإدارية في الجنوب
أستاذ تعليم ثانوي بالتكليف				- - - - - - - - - - ١ - - - - - ٣٧ - - ٢	١ ١ ٢ ١ ١ ٤ ٢ ٢	١ ١ ١ ١ ١ ٤ ٢ ٢	رئيس منطقة مرشد تربوي لابتدائي طبيب منقاد رئيس دائرة محاسب مدرس مستكبة حاجب خادم
Mعلم بالتكليف				- - -	٢	٢	

الوحدات الإدارية	الوظيفة المقترن	الملاك	أجراً	لسنة مدرسون	الملاك		الوحدات الإدارية
					ملحقون	موجود	
الوظيفة							الوظيفة
							المنطقة التربوية في البقاع
			-	-	-	١	رئيس منطقة
			-	-	-	١	مرشد تربوي
			-	-	-	٢	للبتدائي طبيب متاعد
			-	١	-	١	رئيس دائرة
			-	-	-	١	محاسب
			-	١٩	-	٤	مدرس
			-	-	-	٢	مستكتبة
			٢	-	-	٢	حاجب
			٢	-	-	٢	خادم
المصالحة الإدارية المشتركة							المصالحة الإدارية المشتركة
أستاذ تعليم ثانوي بالتكليف	رئيس مصلحة						رئيس مصلحة
	دائرة الشؤون المشتركة						داشة الشؤون المشتركة
معلم بالتكليف	رئيس دائرة	١	-	١	-	١	رئيس دائرة
المستكتبتا في الملاك ملحقتا بدائرة المحاسبة	كاتب أو مدرس	٤	٢	-	-	٢	محرر أو كاتب
	مستكتبة	١	٣	-	٢	٣	مستكتبة
	حاجب	١	-	٤	-	-	مدرس
	خادم	١	١	-	-	٢	حاجب

الوحدات الإدارية المقترن	الوحدة الإدارية المقترن	الملاك	أجرا	لسائدة مدرسون و ملحوظون	الملاك		الوحدة الإدارية
					موجود	ملحوظ	
دائرة الموظفين	الوظيفة	دائرة الموظفين					دائرة الموظفين
رئيس دائرة محرر أو كاتب حاجب خادم	رئيس دائرة محرر أو كاتب حاجب خادم	رئيس دائرة مدرسة مستكتبة حاجب خادم	١٨١	-٢٤	-	-	رئيس دائرة محرر أو كاتب حاجب خادم
رئيس دائرة محرر أو كاتب محاسب مستكتبة رئيس قسم حاجب عامل تنظيفات أعمال قلمية	رئيس دائرة محرر أو كاتب محاسب مستكتبة رئيس قسم حاجب عامل تنظيفات	رئيس دائرة مدرسة مستكتبة حاجب عامل تنظيفات	١٦٢	-٢٢	-	-	رئيس دائرة محرر أو كاتب محاسب مستكتبة رئيس قسم حاجب عامل تنظيفات أعمال قلمية
تابع-المصلحة الإدارية المشتركة	تابع-المصلحة الإدارية المشتركة						تابع-المصلحة الإدارية المشتركة
رئيس دائرة(حقوقي) أستاذ ثانوي مدرس مستكتبة	رئيس دائرة(حقوقي) أستاذ ثانوي مدرس مستكتبة	رئيس دائرة(حقوقي) أستاذ ثانوي مدرس مستكتبة	١١١	-١	-	-	رئيس دائرة(حقوقي) أستاذ ثانوي مدرس مستكتبة

الإدارية	الموحدات	الإدارية	الموحدات	الملائكة المقترن	أجرا	لسنة مدرسون	الملائكة		الإدارية							
							ملحقون	موجود								
الوظيفة																
قسم اللوازم																
يجب مكتنة محاسبة المواد	رئيس قسم	١	-	-	١	١	-	١	رئيس قسم							
	محاسب مواد	١	-	١	-	-	٣	-	محاسب مواد							
	أمين مستودع	١	-	١	-	-	١	-	أمين مستودع							
	معلم أو مدرس	٢	-	٤	-	-	-	-	معلم أو مدرس							
	مستكبة	١	١	-	-	-	-	-	مستكبة							
	حاجب	١	١	-	-	-	-	-	حاجب							
	خادم	١	٢	-	-	-	-	-	عامل تنظيفات							
مكتب رئاسة المركز	مطبب رئاسة								مكتب رئاسة							
	المركز								المركز							
	رئيس المركز	١	-	-	١	١	-	١	رئيس المركز							
	اختصاصي	١	-	-	-	-	-	١	اختصاصي							
	إدارة تربوية								إدارة تربوية							
	-	-	٢	-	-	-	-	-	باحث							
	-	-	-	-	-	-	-	-	باحث مساعد							
	أمين سر	٢	-	-	-	-	-	-	أمين سر							
	-	-	-	١	-	-	-	-	أمين سر							
	أمين محفوظات	١	-	-	-	-	-	-	مساعد							
المجموع المقترن	-	-	٢	-	-	-	-	-	أمين محفوظات							
	سائق	٢	-	-	-	٢	-	٢	صحفى							
	حاجب	٢	-	٢	-	-	-	-	سائق							
	المجموع	٩	٤	٦	٣	٤	-	٤	حاجب							

الوحدات الإدارية	العدد	ملاحمات	الوظيفة	الملحق		الوحدات الإدارية
				متعاقدون	أجراء	
الوحدة الإدارية	العدد	الوظيفة	الوظيفة	موجود	ملحوظ	الوحدة الإدارية
المديرية الإدارية			مدير إداري	-	-	مدير إداري
	١	مدير إداري	مدير إداري	١	١	مدير إداري
	١	أمين سر مكتب	أمين سر مكتب	١	-	أمين سر مكتب
		المدير	المدير			المدير
	١	أمين سر	أمين سر	١	-	أمين سر
الوحدة الإدارية			الوحدة الإدارية			الوحدة الإدارية
	١	أمين سر إداري	أمين سر إداري	١	-	أمين سر إداري
	١	أمين مكتبة	أمين مكتبة	-	١	أمين مكتبة
	-	-	-	١	-	أمين سر
	-	-	-	-	١	الموجودات
	١	أمين مستودع	أمين مستودع	-	١	أمين سر مساعد
	١	محرر أو كاتب	محرر أو كاتب	١	-	محرر
	٢	مستكتبة	مستكتبة	-	٢	مستكتبة
	-	-	-	-	١	فني مهني
	١	مأمور هاتف	مأمور هاتف	-	١	مأمور هاتف
	٢	حارس	حارس	-	٢	حارس
	١	حاجب	حاجب	-	١	حاجب
	١	خادمة	خادمة	-	١	خادمة
وحدة الطباعة			وحدة الطباعة			وحدة الطباعة
			والاستكشاف			والاستكشاف
كان ملحوظاً في الأصل تجميع		رئيس وحدة	رئيس وحدة	١	-	رئيس وحدة
المستكتبات في هذه الوحدة		فني مهني	فني مهني	-	١	فني مهني
وحصر طباعة المراسلات في		فني تقني	فني تقني	-	١	فني مهني
مشغل واحد إنما ضيق المكان				-	١	فني تقني
أوجب صرف النظر عن هذه				-	١	فني تقني
الفكرة وتولى الوحدة حالياً سحب						
نسخ عن المراسلات بواسطة آلة						
التصوير والستانسل						

## الوحدة الإدارية والموظفين والملالك المقترن

الوحدات الإدارية	الملالك	ملحوظ موجود	إجراءات	المتعاقدون	عدد	الوحدات الإدارية	الملالك	الوحدات الإدارية
الوظيفة						الوظيفة		
تابع - المديرية الإدارية						تابع - المديرية الإدارية		
وحدة شؤون الموظفين						وحدة شؤون الموظفين		
موظقة	١	-	-	-	١	موظقة		
محررة	١	-	-	-	١	محررة		
مستكتبة	-	١	-	-	١	مستكتبة		
دائرة التوثيق التربوي						دائرة التوثيق التربوي		
باحث توثيق تربوي	١	-	-	-	-	باحث توثيق تربوي		
مساعدة فهرسة وتصنيف	-	٢	-	-	-	مساعدة فهرسة وتصنيف		
دائرة المحاسبة						دائرة المحاسبة		
رئيس دائرة	١	-	-	-	١	رئيس دائرة		
محاسب	٢	-	-	-	-	محاسب		
محاسب معاون	١	-	-	-	١	محاسب معاون		
أمين سر مساعد	-	١	-	-	-	أمين سر مساعد		
محرر	٢	-	-	-	-	محرر		
عاملة ثقلي	١	-	-	-	-	عاملة ثقلي		
فني مهني	-	-	-	-	-	فني مهني		
عقد النفقات								
وحدة الإنشاء والصيانة						وحدة الإنشاء والصيانة		
مهندس رئيس وحدة مدرس	١	-	-	-	-	مهندس رئيس وحدة مدرس		
	١	--	١	-	-			

ملاحظات	الوحدات الإدارية	العدد	المتعاقدون	أجزاء	الملك		الوحدات الإدارية
					ملحوظ	موجود	
	الوظيفة						الوظيفة
	مكتب الإعداد والتدريب						مكتب الإعداد والتدريب
رئيس دائرة الإعداد	رئيس مكتب	١		-	١	-	أمينة سر
	أمينة سر	١					
	دائرة الإعداد						دائرة الإعداد
	رئيس دائرة	١		-	١	١	اختصاصي مساعد
	اختصاصي مساعد	١		٢	-	-	باحث مساعد (في وحدة البرمجة)
	باحث مساعد	١					
	محرر أو كاتب	١		٢	-	-	أمرين سر
	دائرة التدريب						
	رئيس دائرة	١		١	-	-	باحث مساعد
	باحث مساعد	١		٢	-	-	محررة
	محرر أو كاتب	١					
	المجموع	٩		٧	١	١	١
	وحدة المطبعة						وحدة المطبعة
ان جهاز المطبعة لا يذكر	مدير المطبعة	١		١	-	-	مدير المطبعة
حصره برأقام نهائية لأن كل ذلك مرتبط بحجم العمل	رئيس القسم الإداري	١		١	-	-	رئيس القسم الإداري
وفي حال انتلاق أعمال	رئيس قسم التحضير	١		١	-	-	رئيس قسم التحضير
المطبعة، فإن الملك يعدل	الطبعاعي			٤	-	-	طبعاعي
لاحقاً بنسبة زيادة حجم	فني طباعة	٤					فني طباعة
العمل.	اختصاصي مهني	٢		١	-	-	اختصاصي مهني
	فني متخصص	٢		-	٢	-	فني متخصص
	مشرف	١		١	-	-	مشرف
	معد مونتاج	٤		٤	-	-	معد مونتاج
	عامل طباعة	٢		١	-	-	عامل طباعة
	مستكتبة	١		-	١	-	مستكتبة
	محرر	١		-	١	-	محرر
	حارس	٢		-	١	-	حارس
	حارس			١	-	-	حارس
		٢٢		١٥	٥	-	المجموع



## المركز التربوي للبحوث والإنماء الوحدات الإدارية والوظائف والملاك المفترض

ملاحظات	الوحدات الإدارية	العدد	المتعاقدون	أجرا	الملاك		الوحدات الإدارية	
					ملحوظ	موجود		
	الوحدة						الوحدة	
	الهيئة الأكاديمية						الهيئة الأكاديمية	
	المشتركة						المشتركة	
	اختصاصي علوم	١	-	-	-	١	اختصاصي علوم	
	اختصاصي فلسفة	١	-	-	-	١	اختصاصي فلسفة	
	اختصاصي لغة عربية	١	-	-	-	١	اختصاصي لغة عربية	
	اختصاصي اجتماعيات	١	-	-	-	١	اختصاصي اجتماعيات	
	اختصاصي رياضيات	٢	-	-	٢	٢	اختصاصي رياضيات	
	اختصاصي تعليم ريفي	١	-	-	-	١	اختصاصي تعليم ريفي	
	اختصاصي تعليم	١	-	-	-	١	اختصاصي تعليم	
	مترجم	١	-	-	١	١	مترجم	
	اختصاصي تربية	١	١	-	-	-	اختصاصي تربية	
	رياضية	١	١	-	-	-	رياضية	
	باحث مساعد (لغة فرنسية)	١	١	-	-	-	باحث مساعد (لغة فرنسية)	
	باحث	١	١	-	-	-	باحث	
	مساعد (اجتماعيات)						مساعد (اجتماعيات)	
	باحث مساعد (لغة عربية)	١	١	-	-	-	باحث مساعد (لغة عربية)	
	باحث مساعد (فuwon)	١	-	١	-	-	باحث مساعد (فuwon)	
	باحث مساعد (لغة انكابيزية)	١	-	١	-	-	باحث مساعد (لغة انكابيزية)	
	باحث مساعد (فلسفة)						باحث مساعد (فلسفة)	
	أمين سر						أمين سر	
	مستكبة						مستكبة	
	حاجب						فني مهني	
							حاجب	
	المجموع	١٨		٧	٣	٣	٩	المجموع

المركز التربوي للبحوث والإنماء

الوحدات الإدارية والوظائف والملاك المفترض

ملاك ذات	الوحدات الإدارية	العدد	المتعاقدون	اجراء	الملاك		الوحدات الإدارية
					موجود	محظوظ	
	الوظيفة						الوظيفة
	مكتب البحوث التربوية						مكتب البحوث التربوية
	رئيس مكتب	١	-	-	١	١	اختصاصي تعليم
	(اختصاصي تعليم تربوي)	١	١	-	-	-	باحث مساعد
	باحث مساعد	١	-	١	-	-	محررة
	محرر	١					حاجب
	باحث مساعد						
	وحدة الاحصاء						وحدة الاحصاء
	اختصاصي احصاء	١	١	-	-	-	اختصاصي احصاء
	باحث مساعد (احصاء)		٩	--	-	-	باحث مساعد (احصاء)
	وحدة القياس						وحدة القياس
	باحث مساعد	٢	٢	-	-	-	باحث مساعد
	وحدة المناهج						وحدة المناهج
	باحث مساعد	٢	٢	-	-	-	باحث مساعد
	وحدة التخطيط						وحدة التخطيط
	باحث مساعد	٢	٢	-	-	-	باحث مساعد
	المجموع		١٨	٢	١	١	المجموع

الوحدات الإدارية	الوظيفة	العدد	متعاقدون	أجراً	المسلاك		الوحدة المكتنفة
					موجود	ملحوظ	
	الوظيفة				الوظيفة		
مهندس اذتصاصي نظم ا	رئيس الوحدة	١	-	-	١	١	اذتصاصي مساعد
معاون مهنية	اذتصاصي رئيس قسم التنفيذ	١	١	--	--	--	ادمساء
	اذتصاصي مساعد	١	٤	--	--	--	رئيس قسم التنفيذ
	احصاء	١	٥	--	--	--	مبرمج محلل
يجب فصل أحدهم للعمل في	مبرمج محلل	٤	١	--	--	--	ثانية
المدرورية العامة ومساعدتها	مبرمج	١٠	٥	--	--	--	مشرفه
على جهاز المعلوماتية.	عاملة نقل	١	١	--	--	--	مرمزه
	مشرفه	٥	١٠	--	--	--	محال إداري
	مرمزه	١	١	--	--	--	عاملة ذاتي
	محال إداري	١	١	--	--	--	بادث مساعد
	مدقة	١	١	--	--	--	مدقة
	محال احصائي	١	١	١	--	--	محال احصائي
	فني مهني	١	--	١	--	--	مسكتبة
	امينة محفوظات	١	--	١	--	--	فني مهني
	امين مستودع	١	--	١	--	--	ثانوية
	حاجب		--	١	--	--	امينة محفوظات
							امين مستودع
							حرررة
							المجموع
		٣١	٣٢	٥	١	١	

# الجُمُورِيَّةُ الْبَلْغَانِيَّةُ

مَكْتَبُ وَزَيْرِ الدُّولَةِ لِشُؤُونِ التَّنْبَهِيَّةِ الإِدارِيَّةِ  
مَركَزُ مَسَارِيَّعٍ وَدَرَاسَاتِ الْقَطَاعِ الْعَامِ

١٠٥

المركز التربوي للبحوث والإنماء

الوحدات الإدارية	الوظيفة	عدد	متعاقدون	أجراء	الملك		الوحدات الإدارية
					ملحوظ	موجود	
الوظيفة							الوظيفة
وحدة الإذاعة والتلفزيون							وحدة الإذاعة والتلفزيون
رئيس وحدة التلفزيون والإذاعة	١	-	-	-		١	أخصاصي رئيس
أمينة سر	١	-	-	-		١	أخصاصي لجنة
مخرج تلفزيوني	١	١	-	-		-	مساعد
مخرج إذاعي	١	١	-	-		-	أمينة توثيق
مساعد مخرج	١	١	-	-		-	أمينة سر
تلفزيوني							رئيس وحدة
سيناريست	١	١	-	-		-	التلفزيون
تقني صوت	١	١	-	-		-	مخرج
تقني	١	١	-	-		-	مساعد مخرج
صورة (كامير امان)		٢	-	-		-	سيناريست
مدمنة	١	-	١	-		-	تقني صوت
برامح (عربي - فرنسي)		١	-	-		-	مستكتبة
رسام	١	-	١	-		-	حاجب
ديكور انور	١	-	-	-		-	حاجب
المواد الأساسية أدب عربي فرنسي	منتج مصمم برامح	٨					
انكليزي تاريخ جغرافيا تربية مدنية	لجميع المواد						
علوم رياضيات	مستكتبة عربية أجنبى حاجب	٢					
	المجموع	٢٣	١٠	٢	-	٢	المجموع